خ ٤٦٨
مكتبة الأوقاف
الكويتية

الجزء السادس من شرح البخاري

للشيخ الإمام العلامة الشيخ
شهاب الدين أبو العباس أحمد
القسطلاني تغمده الله برحمته
ورضوانه ونفعنا به في
الدارين بمنه وكرمه
آمين آمين
آمين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على خاتم النبيين
دخل هذا الكتاب من شرح
صحيح البخاري في ملك الفقير إلى
الله محمد ابن مقرن وذلك في منتصف
شهر صفر أحد شهور ١٢٢

١

الحمد لله سبحانه
دخل بهذا الجزء الخمسة من الأجزاء الخمسة
وكالجزء الذي بعث في ملك العبدين الضعيفين
عبده [illegible] وأخيه محمد حسن ابن عبد الله
حسن بن محمد بن الشيخ حسين [illegible]
[illegible] وصلى الله على سيدنا
[illegible] وصحبه وسلم تسليما
[illegible] العالمين [illegible] ١٢٨٥

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأضاحي

بفتح الهمزة جمع اضحية وضحية وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتخفف وقيل الضاد تكسر لضم الذي قبلها وسميت بذلك لوقتها وهو يوم النحر وأيام التشريق قاله الفيومي سميت بذلك لأنها تفعل في الضحى وهو وقت ارتفاع النهار من إضافة الصفة إلى الموصوف ولا بد عاكر في نحو الأضحية سنة فقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله هما سنة في مصنف سعيد بسند جيد ماي سنة ومعروف بين الناس إذا أمر وكثير وهو وأجمعوا على أنها سنة مؤكدة على الكفاية وقيل على الأعيان وجه للشافعية أنها من شعائر الإسلام وقال الصاحب الهداية من السادة الحنفية والجمهور على كل مسلم مقيم موسر في يوم الأضحى عن نفسه وعن ولده الصغار أما الوجوب فهو قول أبي حنيفة ومحمد وزفر والحسن وعلي وأبو يوسف وابن أبي ليلى ومالك وقال الزعفراني خليل المشهور أنها سنة وفي الرد روي من الحنابلة وليست الأضحية لمسافر ولو مكيا تبعا لمن في سيارات لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يضحون في أسفارهم ولم ينقل عن أحد منهم أنه تركها في السفر قال ابن حجر فرق ما يتمسك به الموجب حديث أبي هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا أخرجه أحمد وابن ماجه بإسناد حسن لكن اختلف في رفعه وقفه وقال الوقوف أشبه بالصواب قاله الحاوي وغيره ومع ذلك ليس صريحا في الإيجاب بل هو ظاهر بسبب قرينة على أن الكلام يتضمن أمرا محذوفا تقديره لا يقربن مصلانا أو نحو ذلك وقد استدل به لأبي حنيفة ولا حجة له فيه لأن الصيغة ليست صريحة في الوجوب المطلق وقد ذكر مع العشرة وليست واجبة عندنا قال بعض الأصحاب وحديث عائشة كتب علي النحر ولم يكتب عليكم المروي عند أحمد وأبي يعلى والطبراني قالوا ما قضى الدال على الوجوب بالنص على النبي ضعيف وفي نسخ الظاهر وصححه وهو قال لضعيف لا يعتد به وفي نسخ محمد بن بشار العبدي المقيم بمدينة ترمذ ثنا محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة الكوفي ثم قال الحنفية ولا يقدر بقدر عاكر الياسمي باسقاط الهاء عن الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال لأبي بردة عيد الأضحى إذا ذبحت فإنما تذبح لأهلك فصلاة العيد ركعتان فقال إني ذبحت بهيمتي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها ولن تجزي جذعة عن أحد بعدك أي لغيرك وفي رواية لا يجزي أحدا بعدك أي لغير المحل المذكور ما مر شأنه أن يضحي وفي رواية لا يجزي أحدا بعدك أي لغير المحل المذكور ما مر شأنه أن يضحي وفي رواية لا يجزي أحدا بعدك أي لغير المحل المذكور ما مر شأنه أن يضحي

طريق ثم قال الحنفية أي قبل الصلاة أي صلاة العيد وقت الأضحية فيدخل بطلوع الفجر الثاني يوم النحر ويخرج بغروب الشمس من آخر أيام التشريق وقيل بطلوع الشمس من اليوم الثاني عشر وقيل بالزوال من الثالث عشر وقيل بغروب الشمس من الثالث عشر وهو المختار للفتوى وقيل بالزوال من الثاني عشر وهو المختار للفتوى في سنة فيما أكمل سنة فدخل في الثانية وهو الأصح عند الشافعية والمشهور عند أهل المذهب وقيل بضعف وهو قول الحنفية والحنابلة وقيل شهر حكاه صاحب الهداية من الحنفية عن الزعفراني وقيل سنة أو سبعة حكاه الترمذي عن وكيع وأخرج الأثرم خصوصية بالمدينة ونقل الرخصة لغيرها عن جماعة من التابعين ولغيرهم كما سيأتي بيانه وقد ذكرها قريبا فإن أراد

باب صفة الأضحية أي المجزئة وما يتعلق بها من الأحكام وهو بالنظر إلى ما قبله من الأبواب المتقدمة من باب تقديم الخاص على العام لأن الأضحية أخص من الصلاة وبالنظر إلى ما بعده من باب تقديم الكل على الجزء لأن الأضحية كل والعقيقة جزء كما سيأتي في محله

حدثنا أحمد بن منيع ثنا إسماعيل بن علية عن الجعد أبي عثمان قال حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين قال الشافعية والحنابلة وأما من لا أضحية عليه كالمسافر فيجوز له التضحية قبل الصلاة وبعدها لأنه لا صلاة عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال الحنفية لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال المالكية لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال الحنابلة لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها

حدثنا أحمد بن منيع ثنا إسماعيل بن علية عن الجعد أبي عثمان قال حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين قال الشافعية والحنابلة وأما من لا أضحية عليه كالمسافر فيجوز له التضحية قبل الصلاة وبعدها لأنه لا صلاة عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال الحنفية لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال المالكية لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها وقال الحنابلة لا يجوز له التضحية قبل الصلاة لأنه لا عيد في حقه فلا يتأخر ذبحه عنها

باب قسمة الغنم

حدثنا أحمد بن منيع ثنا هشام بن القاسم أبو النضر الأشقري الكناني ثنا شعبة عن الحكم عن شقيق عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ضحايا فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت وكان الذي باشر القسمة عتبة بن عامر الذكر كما في أسد الغابة وقيل أبو بردة وقيل غيرهما وقيل هو الذي ضحى به وقيل غير ذلك وقد ذكر الاختلاف في ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة عتبة بن عامر الذكر وقال الأرجح أنه عتبة بن عامر الذكر وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة عتبة بن عامر الذكر وقال الأرجح أنه عتبة بن عامر الذكر وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة عتبة بن عامر الذكر وقال الأرجح أنه عتبة بن عامر الذكر

حدثنا أحمد بن منيع ثنا هشيم أنبأ أبو بشر جعفر بن إياس عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننسك بالجذع من الضأن

نافع ... بن عمر قال كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيد الله العمري يعني منحر
النبي صلى الله عليه وسلم ... قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثني الليث بن سعد
الامام عن كثير بن فرقد بالمثلثة وفرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبعدها دال مهملة عن نافع ان ابن
عمر ... قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى بعد صلاة العيد وهو مذهب مالك
ان الامام يبرز اضحيته بالمصلى فيذبح بها ... وقال ... وهو خلاف
على نافع قاله ابن حجر هذا باب بالتنوين في اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين
ايضا ... ولابن عساكر والحموي باب اضحية النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره
ويذكر بضم اوله وفتح الكاف في صفة الكبشين سمينين اخرجه ابو عوانة من محمد بن سعيد عن قتادة عن انس
وقال يحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه سمعت ابا امامة بن سهل بسكون الهاء
قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنونها ايضا وقد قال حدثنا آدم بن ابي اياس
وسقط لابي ذر بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين [illegible] في المصابيح [illegible] عليه الصلاة
والسلام فيكون دليلا [illegible] على افضلية [illegible] في اضحيته [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
الافضل لكن من نظر الى كثرة اللحم كامامنا الشافعي قال الافضل الابل ثم البقر وقد اخرج البيهقي عن ابن عمر كان
النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بالجزور احيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا [illegible]
[illegible] في موضع [illegible] قال انس وانا اضحي بكبشين اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده
حدثنا قتيبة بن سعيد [illegible] قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي
قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ
بالهمز بعد الفاء رجع الى كبشين اقرنين [illegible] وهو الكبير القرن املحين بالحاء المهملة تثنية املح وهو الذي
[illegible] بياض [illegible] وقال الاصمعي [illegible] وقال ابن الاعرابي الابيض الخالص [illegible]
في [illegible] الابيض [illegible] وهو الذي ينظر في سواد ويمشي في سواد ويبرك في سواد اي ان مواضع هذه
من سود وما عدا ذلك ابيض [illegible] فذبحهما بيده
صلى الله عليه وسلم الشريفة [illegible] ان الذكر في الاضحية افضل من الانثى وهو قول احمد وحكى الرافعي فيه قولان
عن الشافعي [illegible] لان لحمه اطيب وهذا هو الاصح والثاني ان الانثى اولى قال الرافعي وانما
يذكر ذلك في جزاء الصيد عند التقويم [illegible]
الاضحية [illegible] اي تابعه عبد
وهيب [illegible] ابن خالد [illegible] في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس
[illegible] قال اسماعيل [illegible] وحاتم بن وردان بالحاء المهملة
مما وصله مسلم [illegible] عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه [illegible] عبد الوهاب الثقفي
شيخ ايوب [illegible] في روايته [illegible]
قال في الفتح [illegible] عبد الوهاب الثقفي [illegible]
حدثنا عمرو بن خالد [illegible] قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما [illegible] على الصحابة والمعز [illegible] على صحابته صلى الله عليه وسلم
[illegible] عتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية [illegible]
ما قوي ورعى من اولاد المعز [illegible] الجذع من المعز [illegible]
[illegible] الذي بلغ السفاد فذكره عقبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له عليه الصلاة والسلام ضح انت به
ضح به انت وسقط به لابن عساكر [illegible] من طريق يحيى بن بكير عن الليث [illegible]
[illegible] في باب [illegible]
قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن نيار ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن احد بعدك
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح
المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
[illegible] قال ضحى خال لي يقال له ابو بردة بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية ابن عمرو بن عبيد
البلوي من حلفاء الانصار [illegible] اضحيته قبل الصلاة اي صلاة العيد [illegible] فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم شاتك التي ذبحتها قبل صلاة العيد شاة لحم [illegible]
[illegible] معنوية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال ابو بردة يا رسول الله ان عندي داجنا [illegible] جذعة من المعز
[illegible] قال صلى الله عليه وسلم اذبحها
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible] اي صلاة العيد
[illegible]
عبيدة بضم العين مصغرا ابن معتب [illegible] المثناة الفوقية المكسورة [illegible] عامر بن شراحيل
[illegible] ابراهيم النخعي عن البراء [illegible] اي قبل ابن عبيدة
وكيع بفتح الواو وكسر الكاف عن حريث بضم الحاء المهملة [illegible]
[illegible] عن الشعبي عامر [illegible] عن الشعبي
هو ابن سليمان الاحول [illegible] وصله مسلم [illegible] عن الشعبي عامر عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] عناق لبن بفتح العين المهملة وتخفيف النون [illegible]
[illegible] تابعه زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة [illegible] مما وصله المؤلف [illegible]
وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء [illegible] مما وصله البخاري [illegible] قبل الصلاة
[illegible] عن الشعبي [illegible] وقال ابو الاحوص سلام بن سليم [illegible] منصور هو ابن
المعتمر مما وصله المؤلف [illegible] عن الشعبي عن البراء [illegible]
[illegible] ابن عون عبد الله [illegible] في روايته عن الشعبي عن البراء مما وصله المؤلف [illegible]
[illegible] عناق لبن [illegible]
[illegible] حدثنا [illegible] محمد بن بشار [illegible] محمد بن جعفر هو غندر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن ابي جحيفة [illegible] الجيم المضمومة والحاء

عنه ان

ترخيص الله لنا في ذلك [illegible] أي بأن سفر تقديم [illegible] ابن عمر [illegible] والتخفيف أي الإثم

أي [illegible] بن يزيد [illegible] قال أو أمر الأضاحي لنا ناس [illegible] لا أدخل الأكل قبيله وعند أحمد ان

أمر [illegible] لنا [illegible] رخص [illegible] أبو سعيد [illegible] خرجت من البيت [illegible] الفوقية [illegible] أخي لأبيه

وصوابه أخي قتادة [illegible] النعمان الكبرى [illegible] لا أمد [illegible] ابن أبي عمرو [illegible]

[illegible] الأضاحي بعد ثلاث أيام

[illegible] أبو سعيد [illegible] قتادة [illegible] ثلاثة أيام

[illegible] قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن [illegible]

[illegible] يعني [illegible] الأضاحي [illegible]

[illegible] الغار المستبين [illegible]

على سبب خاص [illegible] العام [illegible] الذي فيه [illegible]

[illegible] أي العلم

[illegible] أي [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الخصوص [illegible] الإسلام [illegible]

قال [illegible] كلوا [illegible] ما أصابه [illegible] المهملة المسددة [illegible]

الأوائل [illegible] نعني الجيم أي [illegible] المشهور [illegible]

قوله كلوا وأطعموا للإباحة وهذا الحديث [illegible] حدثنا إسماعيل بن عبد الله

قال حدثني [illegible] أبو بكر عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن

[illegible] عن عائشة رضي الله عنها قالت الضحية [illegible] المهملة [illegible] كنا نملح

[illegible] فنقدم به إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا منه إلا ثلاثة أيام [illegible]

وليست بعزيمة أي ليس النهي للتحريم [illegible] ولكن أراد أن يطعم منه والله أعلم

[illegible] حدثنا حبان بن موسى [illegible] المهملة [illegible]

أبو محمد [illegible] المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك [illegible] قال أخبرني يونس بن يزيد [illegible] عن الزهري

[illegible] قال أخبرني أبو عبيد [illegible] سعد بن عبيد [illegible] مولى ابن أزهر [illegible] عبد الرحمن بن عوف

أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة [illegible] ثم خطب الناس فقال

يا أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم

وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم [illegible] قال أبو عبيد [illegible]

[illegible] ثم شهدت مع [illegible] فصلى قبل الخطبة [illegible]

[illegible] فقال يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان [illegible]

[illegible] من أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له

[illegible] الجمعة [illegible]

[illegible] قال أبو عبيد [illegible] ثم شهدته مع علي بن أبي طالب

[illegible] فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث

زاد عبد الرزاق

زاد عبد الرزاق [illegible] وعن معمر عن الزهري عن أبي عبيد [illegible]

في الأمر [illegible] ما تأكلوا من لحوم نسككم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الأضاحي بعد

ثلاث كان في الأصل [illegible] فهو [illegible] كلوا منها وأطعموا [illegible] الرافعي [illegible]

قال المهلب [illegible] الصحيح [illegible] والله أعلم [illegible]

المهذب [illegible] السنة [illegible] والصحيح [illegible]

تحريم [illegible] حدثنا [illegible] محمد بن عبد الرحيم [illegible]

بن سعيد [illegible] الزهري [illegible] محمد بن عبد الله [illegible]

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الأضاحي ثلاثا [illegible] وكان عبد الله

يأكل بالزيت [illegible] من لحوم الهدي [illegible]

[illegible] لأن المراد [illegible] من لحم الأضحية [illegible] ثلاث [illegible]

[illegible] الأمر المذكور [illegible]

هو الموقع [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الأشربة

[illegible]

[illegible] الخمر [illegible]

[illegible] العقل [illegible]

[illegible] الميسر [illegible]

[illegible] والأنصاب والأزلام [illegible]

[illegible]

وإن خرج [illegible] رجس [illegible]

[illegible]

[illegible] من عمل الشيطان [illegible]

[illegible] فاجتنبوه [illegible]

[illegible] فاجتنبوه لعلكم تفلحون [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] حدثنا عبد الله بن يوسف [illegible] قال أخبرنا مالك [illegible] عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما [illegible] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ذا التمر فاطلاق الخمر على غير ما اتخذ من العنب وقيل هو حقيقة [illegible] ولمسلم من حديث ابن عمر
ان كل مسكر خمر وكل خمر حرام [illegible] كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
ابو اويس بن عبد الله بن اخا اويس بن [illegible] الاصبحي حليف عثمان بن عبيد الله اخي طلحة بن عبيد الله التيمي
وهو ابن اخت مالك بن انس الامام [illegible] بالافراد حدثني مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا عبيدة عامر بن الجراح احد العشرة
وابا طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس وابي بن كعب سيد القراء [illegible] الانصار رضي الله عنهم من خمر
متخذ من فضيخ زهو [illegible] الفاء [illegible] المعجمة [illegible] من الفضيخ وهو المشدخ
وزهو بفتح الزاي [illegible]
وتمر [illegible]
[illegible] حميد عن انس [illegible]
[illegible] فجاءهم آت [illegible] فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة زوج ام انس قم يا انس
فاهرقها [illegible] اي فصب [illegible] فاهرقتها باسقاط الهمزة [illegible]
[illegible]
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا [illegible] وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد
[illegible] قال حدثنا معتمر عن ابيه [illegible] قال كنت قائما على الحي اعمومتي
[illegible]
[illegible] واصل الخمر المتخذ من البسر [illegible]
[illegible]
[illegible] فكفأتها [illegible]
[illegible] قال ابو بكر بن انس [illegible]
[illegible] فقال انس [illegible]
[illegible]
[illegible] اي [illegible] واما
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان الخمر حرمت [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وهو الحديث

باب الخمر من العسل وهو البتع بكسر الموحدة وفتحها وسكون الفوقية [illegible]
[illegible] المعجمة [illegible]
[illegible] سالت مالك بن انس الامام عن الفقاع بضم الفاء [illegible]
[illegible] فقال اذا لم يسكر فلا باس به [illegible]
ابن الدراوردي عبد العزيز بن محمد [illegible] اي عن الفقاع [illegible]
[illegible] الدراوردي [illegible]
فقالوا اذا كان لا يسكر فلا باس به [illegible] حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
[illegible] عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع عن حكمه
[illegible]
[illegible] عن ابي موسى [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] كل مسكر حرام
[illegible]
[illegible]
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب [illegible] عن الزهري محمد بن مسلم [illegible] قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع
وهو نبيذ العسل [illegible] وكان اهل اليمن يشربونه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وعن الزهري [illegible]
حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت
وقال الزهري [illegible] وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم [illegible] وعند مسلم

الرحمن بن عوف

فاذ قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه الا بان يقال هو نهي عن اعتقاد في العدوى لا نفي لها فقام اعرابي لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله ارايت
اخبرني ان الابل تكون في الرمال امثال الظباء في الصحيحين والحسن والقوت فيأتيه بضم المذكر لابي ذر عن الكشميهني ويأتيها البعير الاجرب فيخالطها فتجرب لذلك
قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده صلى الله عليه وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فلذلك الثاني واما بعده فمراده في حديث
ابن مسعود عند الامام احمد بعد ما قال فما اجرب الاول ان الله خلق كل نفس وكتب حالها ومصابها ورزقها الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل
عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب الاية واما النهي عن ايراد المرضى فمن باب اجتناب الاسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا للهلاك
والاذى والعبد مأمور باتقاء الاسباب البلاء اذا كان فيه عاقبة مهلكة وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم صر بحائط مائل وقال اخاف موت الهوادي
حدثني بالاسناد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة عن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
لا عدوى نهي لما تعتقده اهل الجاهلية من ان هذه الامراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد بتقدير الله تعالى لذلك ولا طيرة وهي من اعمال اهل الشرك والكفر فقد حكاها الله تعالى
عن قوم فرعون وقوم صالح واصحاب القرية التي جاءها المرسلون وورد من رواية الطيرة عن ابن بريدة فقد قارن الشرك وفي حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك
وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر منها واعتقاده بقدر ما وردت به الشريعة كاتقاء المجذوم واما ما خفي عنها فلا يشرع اتقاؤه واجتنابه
وانه من الطيرة المنهي عنها وفي حديث مرسل عن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم ليس عبد الا سيدخل قلبه الطيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شاء الله لا قوة
الا بالله لا يأتي بالحسنات الا الله ولا يذهب السيئات الا الله اشهد ان الله على كل شيء قدير ثم يمضي لوجهه ويعجبني الفال بهمزة ساكنة كالاخفة قالوا وما الفال يا رسول
الله قال كلمة طيبة يسمعها احدكم اذا خرج لحاجته قال يحيى وما اشبه ذلك وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الفال باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم
قال في القاموس السم القاتل المعروف وشلت الجمع سموم وسمام انتهى وهو هنا في اضافة المصدر له لمفعوله وقول الكرماني سم بالحركات الثلاث تعقبه العيني بانه مصدر
فلا تكون السين فيه مفتوحة خبرا والحركات الثلاث انما تكون في كون اسما ولكن سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
البراء وعروة وساقه المؤلف مبلغا ايضا في الوفاة النبوية بلفظ قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد
الم الطعام الذي اكلته بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما نزلت يوم فتح خيبر اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم فقال اهديت بنت الحارث
امرأة سلام بن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك احب الاعضاء الى الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول صلى الله عليه وسلم الكتف فتسمم منها فلما ازدرد ان
يخبر في امها مسمومة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا لي من كان قاما من اليهود فقال لهم ابن حجر لم اخف على تعيين المأمورين بذلك فجمعوا له بضم الجيم فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القاعدة في مثله لان اصله صادقوني فاضيف
ياء المتكلم فحذف النون للاضافة وقلبت الواو ياء وادغمت الياء في تاليها فصار صادقي بضم القاف وتشديد الميم ثم ابدل ضمة
القاف كسرة الياء فصار صادقي بكسر القاف وتشديد الياء ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر صادقوني بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة ومن نون الوقاية وهي تلحق اسم
الفاعل وافعل التفضيل والاسماء المعربة المضافة الى ياء المتكلم لتنبيهها على الاعراب فلما منعت كانت كاصل مرفوعة تشبيها بالمعربة المشابهة للفعل قال ابن مالك
قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا هلان قال ابن حجر لم اعرفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان
اي اسرائيل يعقوب بن الخليل ابراهيم صلوات الله عليهم فقالوا صدقت وبررت بكسر الراء الاولى وفتحها فقال عليه الصلاة والسلام هل انتم صادقي ولابوي الوقت وذر
والاصيلي وابن عساكر بالنون كما مر عن شيء ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفت في ابائنا وقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخاء المعجمة وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها اسكتوا سكوت ذلة
وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا لا تخرجون منها ولا نقيم فيها بعدكم فيها لان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلافة لهم عند الطبراني من طريق عكرمة
خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن يدخل النار الا اربعين ليلة ويستخلفنا اليها قوم اخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رؤوسهم انتم الذين تخلفون فيها احد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية وقد ذكروا في الايام المعدودة وجهين الاول ان لفظ
الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى
ان قال ايام معدودات وهي ايام الشهر كله وهل ازيد من العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فما دونها فالاشبه انه الاقل او الاكثر لان من
يقول ثلاثة يقول احمله على اقل الحقيقة فلذا وجه ومن يقول عشرة يقول احمله على الاكثر فله وجه واما حمله على اقل من العشرة فلا وجه له لانه ليس عدد

اولى من عدد

اولى من عدد الا اذا جاءت في تقدير ما رواية صحيحة فحينئذ يجب القول بها وقد روي من طريق اسحاق عن سيف بن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس
ان اليهود كانوا يقولون هذه الدنيا سبعة الاف سنة وانما نعذب بكل الف سنة يوما في النار وانما هي سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر
وهذا سند حسن وقال الحسن وابو العالية قالت اليهود ان ربنا عتب علينا في امرنا فتم ليعذبنا اربعين يوما فلن تمسنا النار الا اربعين يوما
حملة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية وقال طائفة بان اليهود قالت ان في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة فانهم يقطعون في كل يوم
حتى يكملوه وقد ذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل انتم صادقي بتشديد الياء الاربعة ما دونكم كما سبق عن سحنون
ان سألتكم عنه قالوا ولابي ذر قالوا نعم فقال هل فعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا لتستريح منك
وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها
قتلت ابي وزوجي وعمي واخي وثلاث من قومي فقلت ان كان نبيا فستخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه واختلف قيل قتلها صلى الله عليه وسلم
او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي عند السادة الحنفية انما تجب فيه الدية لا القصاص وقالت الشافعية لو ضرب مسموع وسم مقتل غير مكلف
كصبي ومجنون فمات بتناوله له فانه يوجب التوبة على المضيف لانه كالالجاء اي كالاكل سواء قال له هو مسموم او لا اما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا
قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا تعزير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه مختار باشر ما هلك به بغير الجاء وانه
تجب الدية للتعزير وحكى ذلك الرافعي عن ميل الامام وغيره وحكى عن الروياني عشرة ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي فانه رجحه فقال في الام
انه اشبهه وكغيره المكلف منه فيما ذكر اعجمي يعتقد وجوب طاعة امره وهذا الحديث قد سبق في الجزية والمغازي هذا باب شرب السم والدواء
اي والتداوي بدواء بما يخاف ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى على قوله بدلا عادة الجار في الثانية على لفظ السم
والدواء بالخبيث لنجاسة الخمر ولحم الحيوان المحرم الاكل او لاستقذاره فتكون كراهيته من جهة ادخال المشقة على النفس وشطب في الفرع ما يحمل على قوله والخبيث
وقال في المصابيح انها تأنيث في رواية الباب النبي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال وذكر الترمذي في الحديث في حديث بلفظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال البدر الدماميني
وهو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي يعني السم غير مسلم فاللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى وفي فتح الباري حمل
الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولى وقد ورد في اخر الحديث متصلا يعني السم قال ولعل البخاري اشار في الترجمة الى ذلك وقال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي قال حدثنا خالد بن الحارث بن سليمان اخو عثمان البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش قال سمعت ذكوان ابا صالح السمان يحدث عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من تردى اي اسقط نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا او جائزا فالله ولخلود قد يراد
بطول المقام ومن تحسى بالحاء والسين المهملتين تحسى سما قتل نفسه فسمه في يده فتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة
فحديدته بيده يجأ بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمزة قال العيني بعد الالف همزة وقال في القاموس وجأ واليد او السكين كوضع ضربه كوجأه وقال في
المصابيح هو مضارع وجأ مثل ذهب يذهب قال العيني اصله يوجأ حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقال السفاقسي انه رواية الحسن
يجأ بضم اوله قال العيني لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو فيقال يوجأ اي يطعن في بطن في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا اي ممكنا طوله او
في حق كافر يعينه في الايمان والترمذي في الطب والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ وسقط لغير ابي ذر
بن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا احمد بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو بكر مولى عمر بن حريث له اوهام المخزومي وليس له عند البخاري الا هذا الموضع
قال اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن عبيد بن ابي وقاص الزهري الرواسي قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين قال سمعت ابي سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصطبح على سبع تمرات بالتنوين عجوة بالجر عطف بيان او نصب على الحال اي من اكلها في الصباح زاد في الباب المذكور الى الليل
في باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر زاد في الباب المذكور الى الليل وقد يعني بالسبع في رواية من تمر العالية
فقيده بالمكان ايضا وفي مسلم في عجوة العالية شفاء وسبق هذا الحديث قريبا باب البان الاتن بضم الهمزة وبالمثناة الفوقية
الحمارة والاتانة قليلة والجمع اتن بضم الاولى وضم الثانية مع سكون الفوقية وضمها في الثالثة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المنقري
قال حدثنا سفيان بن عيينة بن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة والواو الساكنة عن ابي ثعلبة بالمثلثة المفتوحة
والمهملة الساكنة جرهم بالجيم المضمومة والراء الساكنة الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمة وكسر النون الصحابي رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن اكل كل ذي ناب من السبع يتقوى بنابه وبضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني من السباع بلفظ الجمع ورواية الافراد للجنس قال الزهري
بالسند السابق ولم اسمعه اي الحديث المذكور حتى اتيت الشام وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله الزهري في الزهريات وذكره ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي ضمرة

الانصاري

اخبرنا وكيع

مسئلة

بسم الله

بسبب ذلك المرض فلم ارد ان اصلها اي يصلوا شعرها ثم لم يفعلوا ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعن الله [illegible] وهذا [illegible] عن صفية بنت شيبة عن
ابي [illegible] شعبة بن اسحاق محمد عن ابان بن صالح [illegible] عن الحسن بن مسلم بن يناق [illegible]
عائشة رضي الله عنها [illegible] الحاكم [illegible] بالافراد
احمد بن المقدام [illegible] حدثنا الفضيل بن سليمان [illegible] البصري قال
[illegible] بن سليمان البصري [illegible] ابن خالد [illegible]
[illegible] الطبراني [illegible] حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحرث العبدري الحجبي المكي [illegible]
تضعيفه حدثتني [illegible] صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امرأة لم
[illegible] جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم [illegible]
ثم اصابها شكوى اي مرض فتمرق [illegible]
[illegible] رأسها [illegible] وزوجها يستحثني [illegible]
بها افصل رأسها [illegible] فسب [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة [illegible] حدثنا آدم [illegible] قال حدثنا شعبة
[illegible] عن عمرو بن مرة [illegible] فاطمة بنت المنذر [illegible] عن اسماء بنت ابي بكر [illegible]
[illegible] لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة [illegible]
[illegible] الواشمة والمستوشمة [illegible]
[illegible]
[illegible] حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
عبيد الله [illegible] عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة
[illegible] والواشمة والمستوشمة [illegible] قال نافع الوشم في اللثة [illegible]
[illegible]
[illegible] حدثنا آدم [illegible] قال حدثنا
عمرو بن مرة [illegible] سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة آخر قدمة [illegible]
فخطبنا [illegible] فاخرج كبة من شعر [illegible] قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود [illegible]
[illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

انها متعلق [illegible]

٣٠

[illegible]
[illegible] باب [illegible] المتنمصات [illegible]
[illegible]
[illegible] حدثنا [illegible] قال حدثنا جرير عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة [illegible] قال لعن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه الواشمات [illegible] والمتنمصات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والمتفلجات [illegible]
[illegible] المغيرات خلق الله تعالى فقالت ام يعقوب [illegible]
[illegible] فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وما لي
لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله قالت [illegible] لقد قرأت ما بين اللوحين [illegible]
[illegible] قال لئن كنت قرأتيه
لقد وجدتيه [illegible]
[illegible] قال وما آتاكم الرسول فخذوه [illegible] وما نهاكم
عنه فانتهوا [illegible]
باب في المرأة الموصولة [illegible] حدثني [illegible] حدثنا محمد بن سلام [illegible] قال حدثنا عبدة [illegible] عن
عبيد الله [illegible] عن نافع [illegible] عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
الواصلة والمستوصلة [illegible] والواشمة والمستوشمة [illegible] حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام [illegible] عن فاطمة بنت المنذر [illegible] سمعت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي
الله عنها قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة [illegible]
[illegible]
[illegible] فامرق [illegible]
[illegible]
[illegible] شعرها وانى زوجها [illegible] افاصل فيه [illegible] فقال
[illegible] لعن الله الواصلة والمستوصلة [illegible]
[illegible] حدثني [illegible] يوسف بن موسى [illegible] حدثنا الفضل بن دكين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
حدثنا مغيث بن جويرة [illegible] عن نافع عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما [illegible] لعن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الواشمة والمتوشمة [illegible]
[illegible] والواصلة والمستوصلة [illegible]
قال ابن عمر [illegible] لعن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

الاثر على القول به كما لا يخفى لكن استشكل في فتح الباري تفسير ابن عمر حيث قال يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله القرآن
تعالى لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن اهل الاسلام فيه والعن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من غير مانع والعلم بعينه
وسقط قوله يعني الى آخره لبعض النسخ باسقاط الاول الى آخره وهو الذي في رواية ابي ذر (حدثنا محمد بن مقاتل)
المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (اخبرنا سفيان) الثوري (عن منصور) بن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن) عبد الله (بن مسعود)
(رضي الله عنه) انه (قال لعن الله الواشمات والمستوشمات) بالميم المهملة الساكنة بعدها ميم مفتوحة وبعد الفوقية واو ساكنة ثم ميم مكسورة
(و) بتشديد الواو وفتح الدال المعجمة المكسورة (والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى) بكسر الحاء المهملة (مالي لا)
(العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل) في قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه
او هذا الصواب لعن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الرواية ذكر ما جرى له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه
باب ذم المرأة الواشمة قال (حدثني) بالافراد (يحيى) قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال لما ذكر ابو بكر الصنعاني قال ابن حجر يعني
اليمني قال الحافظ ابن حجر في المقدمة هو ابن موسى او ابن جعفر وقد روى البخاري عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق لكنه
يجيئه وجزم كذلك في موضع آخر والكلام الا انه في قوله ابن موسى كما ابن السبع (عن معمر) بن راشد (عن همام) بن منبه
(عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق) اي الاصابة بالعين حق (ونهى) صلى
الله عليه وسلم (عن الوشم) ... قال في البدء ... ويكون في اليد وغيرها
... (حدثني) بالافراد (ابن بشار) محمد قال (حدثنا ابن مهدي) عبد الرحمن
ابو سعيد البصري قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (ذكرت لعبد الرحمن بن عابس) بالموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي (حديث منصور) بن المعتمر
(عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (فقال سمعته من ام يعقوب) ... (حدثنا سليمان بن حرب) قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن
عون بن ابي جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة ... (قال رأيت ابي) ابا جحيفة وهب بن عبد الله (فقال) ...
... (ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم) ...
والحلوان ... (وثمن الكلب) ... (و) ... (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله) ...
... (و) ... (الواشمة والمستوشمة) ... باب ... (المستوشمة) التي تطلب
للوشم ... قال (حدثنا زهير بن حرب) ... قال (حدثنا جرير)
... (عن عمارة) بن القعقاع ... (عن ابي زرعة) هرم ... (عن ابي هريرة)
... (قال اتي عمر) رضي الله عنه (بامرأة تشم فقام فقال انشدكم) ...
... (بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الوشم فقال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المؤمنين انا سمعت) ...
... (قال ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تشمن) ...
بالنهي عن فعل الوشم (ولا تستوشمن) ... (حدثنا مسدد) ... (حدثنا يحيى) ... (عن سفيان) الثوري (عن
منصور) ... (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال لعن الله الواشمات والمستوشمات)
(والمتنمصات) ... (والمتفلجات) ... (للحسن المغيرات خلق الله) ... (ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(وهو في كتاب الله) ... وما آتاكم الرسول فخذوه ...
... ولعله ... في معناه ...
... باب ... (التصاوير) ... قال (حدثنا آدم) بن ابي اياس قال
(حدثنا ابن ابي ذئب) ... (عن الزهري) ... (عن عبيد الله) بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس عن ابي طلحة) زيد
بن سهل الانصاري رضي الله عنهم انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب) ... المراد الملائكة ... الوحي
واللام ... (ولا تصاوير) ... المراد بالملائكة الذين ينزلون بالرحمة

والمستغفرين

والمستغفرين ... فانهم لا يمتنعون ... الملائكة ... والاول ... بجواز ... يدخلوا
بيوتا ... ولا تدخل الملائكة ... على العبد ... والمراد بالبيت المكان الذي يستقر فيه الانسان
بيتا او خيمة او غيرها ... قوله كلب العموم ... والنهي ... واستثنى الخطابي
... الكلاب ... والملائكة ... الحراسة ... على ... قبل ...
... لنزول الملائكة ... الجنب ... يدخلون ...
... (ولا صورة) ... الملائكة ...
... تماثيل ... الصور ...
ما ... في ... الاصل ... الافراد ...
... عدم الدخول ... الصورة ... فلا يستحق ... جبريل ...
... الملائكة ... الصور ...
(وقال الليث) بن سعد الامام ... الفهمي ... وصله ابو نعيم ... (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد
(عن ابن شهاب) محمد بن مسلم ... (اخبرني) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود ... (سمع ابن عباس) رضي الله عنهما يقول
... (سمعت ابا طلحة) ... (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) ... في جميع الاسانيد ...
... عن الزهري عن عبيد الله ... ابي طلحة ... ابن عباس ... (باب عذاب المصورين)
... (يوم القيامة) ... قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران
(عن مسلم) ابي الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة ... (قال كنا مع مسروق) ... (في دار يسار بن نمير) ...
بضم النون ... (فرأى) مسروق (في صفته) بضم الصاد المهملة ... (تماثيل) جمع تمثال ...
الساكنة ... وهو الصورة والمراد بها صورة الحيوان ... (فقال سمعت عبد الله)
بن مسعود رضي الله عنه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة المصورون)
الذين يصورون اشكال الحيوانات ... الذين ... من ... وفي ...
... (المصورون) ...
... الحميدي ... عند الله ... الحميدي ...
... النبي ... الترجمة ... اشد ...
... اشد الناس عذابا ... المصورون ...
شديد التحريم ... الوعيد الشديد ...
... حائط او غيرها ... صورة حيوان ... (حدثنا)
(ابراهيم بن المنذر) ... الحزامي ... قال (حدثنا انس بن عياض) ... (عن عبيد الله) بن عمر العمري
(عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون) ...
(يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم) ...
... (باب نقض الصور) ...
... (حدثنا معاذ بن فضالة) ...
ابو زيد البصري ... (حدثنا هشام) ... (عن يحيى) بن ابي كثير (عن عمران بن حطان) ...
(ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب) ...
... صور الصليب ...
... (الا نقضه) ...

الباري

بلفظ لا حلف في الاسلام وانما الحلف كان في الجاهلية لم يرده الاسلام الا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة

باب التبسم وهو ظهور الاسنان بلا صوت والضحك هو ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد فان كان يسمع من بعد
فقهقهة وقالت فاطمة الزهراء رضي الله عنها اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم اي في مرض موته اني اول اهله لحوقا به
فضحكت وهذا طرف من حديث سبق في الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله في الجنائز ان الله عز وجل
هو اضحك وابكى لانه المؤثر في الوجود لا غيره وبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رفاعة القرظي بكسر الراء وتخفيف الفاء المعجمة
[illegible] من الخزرج طلق امرأته تميمة بنت وهب وقيل سهيمة بالسين وقيل اميمة بنت الحرث وقيل عائشة بنت عبد الرحمن
بن عتيك فبت بالموحدة والفوقية المشددة طلاقها اي قطع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير
بفتح الزاي وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة قرابة باطيا القرظي فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
انها كانت عند رفاعة القرظي فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله
الا مثل هذه الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة لهدبة اخذتها من طرف جلبابها الذي [illegible] شبه هدب
العين وهو شعر جفنها والتشبيه لصغره او لاسترخائه وعدم انتشاره وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق رضي الله عنه
جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشي الاموي بباب الحجرة لم يؤذن له مبنيا للمفعول في
الدخول فطفق خالد بن سعيد المذكور ينادي يا ابا بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى
رفاعة لا رجوع لك اليه حتى تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير ويذوق عسيلتك اذا [illegible] العسيلة
بالجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وليس الانزال بشرط [illegible] وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنهما عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب رضي الله عنه كان واليا على
الكوفة لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن محمد بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش عائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن رضي الله
عنهن حال كونهن يسألنه ويستكثرنه اي يطلبن منه اكثر مما يعطيهن حال كونهن عالية اصواتهن ولابي ذر عالية
بالرفع على الصفة او خبر مبتدأ محذوف اي هن اصواتهن على صوته يحتمل ان يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته
صلى الله عليه وسلم او كان ذلك من طبعهن فلما استاذن عمر رضي الله عنه في الدخول تبادرن الحجاب اي اسرعن اليه فاذن له صلى
الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك من فعلهن والواو للحال فقال له عمر اضحك الله سنك يا رسول الله هو
دعاء بالسرور الذي هو لازم الضحك [illegible] بابي انت وامي اذ ذاك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي ولابي ذر فلما
سمعن صوتك تبادرن الحجاب فقال اللاتي اي عمر اتهبنني ولا تهبن رسول الله ثم اقبل عمر رضي الله عنه عليهن فقال يا عدوات انفسهن اتهبنني بفتح الهاء والفوقية
والهاء وكون الموحدة وفتح النون الاولى [illegible] ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالظاء المعجمة صيغة افعل [illegible] ليس على بابها [illegible] لو كنت فظا غليظ القلب
ولا اشكال [illegible] بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار
والمنافقين كما [illegible] ما صلى الله عليه وسلم رآه [illegible] واعرض عن الانكار عليهن ايه يا ابن الخطاب
وذلك [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
سالكا فجا [illegible] الا سلك فجا غير فجك [illegible]
عمر رضي الله عنه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي [illegible] قال حدثنا سفيان
بن عيينة عن عمرو بفتح العين بن دينار عن ابي العباس [illegible] عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما [illegible]

والكشميهني

الكشميهني في رواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بضم العين بن الخطاب رضي الله عنهما وهو الصواب
انه قال لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف [illegible] قال انا قافلون [illegible] حدثنا الشيخ ولابي ذر عن
الكشميهني [illegible] فقال ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نبرح او نفتحها
بنصب نفتحها [illegible] اي لا نفارق [illegible] الا ان نفتحها [illegible]
[illegible] فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال [illegible] قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا
وكثر فيهم اي في المسلمين الجراحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجبا [illegible] قال الحميدي عبد الله بن الزبير المكي شيخ المؤلف [illegible] حدثنا سفيان بن عيينة كله بالخبر
اي بلفظ الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة [illegible] وهذا
وصله الحميدي في مسنده [illegible] حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي [illegible] قال حدثنا ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل
اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت [illegible] وقعت على اهلي في رمضان وانا
صائم قال صلى الله عليه وسلم اعتق [illegible] رقبة قال ليس لي [illegible] قال صلى الله عليه وسلم
فصم شهرين متتابعين [illegible] قال لا استطيع قال صلى الله
عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتي [illegible] بعرق [illegible] بزنبيل
[illegible] المكتل [illegible]
[illegible]
فقال صلى الله عليه وسلم اين السائل قال ها انا قال تصدق بهذا [illegible]
ولابي ذر فقال على افقر مني [illegible]
[illegible] ما بين لابتيها [illegible]
[illegible] اهل بيت افقر منا [illegible]
[illegible]
[illegible]
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] التبسم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي [illegible] قال حدثنا مالك
الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني [illegible]
[illegible] عنه فادركه اعرابي [illegible] فجبذه بردائه
[illegible] جبذة شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها [illegible]

سورة النجم

الدليل على ان الله تعالى يعفو عن الصغائر اذا لم يكن مع الكبائر وانه لا يعفو عن الكبائر بل يعذب عليها ان لم يتب لكن المشيئة في العفو وقد تقدم في رواية ابي ذر قوله والعاقبة لي اخر ما قدرت للعفو والعفو الكاظمين الغيظ الآية اسند البخاري الاحاديث الثلاثة الى ابن عيينة على الجزم وقد تقدم في الزكاة من طريق ابن عيينة ايضا بلفظ حدثنا الزهري وقد تقدم في الزكاة ايضا من طريق ابن عيينة بلفظ حدثنا ابو حازم وكذا اخرجه مسلم من طريق ابن عيينة عن الزهري وابي حازم معا وقد تقدم في الزكاة ايضا من طريق ابن عيينة بلفظ حدثنا ابو حازم وكذا اخرجه مسلم من طريق ابن عيينة عن الزهري وابي حازم معا وقد تقدم في الزكاة ايضا من طريق ابن عيينة بلفظ حدثنا ابو حازم وكذا اخرجه مسلم من طريق ابن عيينة عن الزهري وابي حازم معا

الحديث الثاني حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر

الشرح ابو الوليد الطيالسي هو هشام بن عبد الملك وشعبة هو ابن الحجاج وعمرو بن مرة هو ابن عبد الله بن طارق المرادي الكوفي وابو البختري اسمه سعيد بن فيروز وعبد الله بن عمرو هو ابن العاص رضي الله عنهما وقد تقدم الحديث في الايمان من طريق ابي الوليد عن شعبة وتقدم الكلام عليه هناك وقوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا اي في الاثم المترتب على هذه الخصال وقوله ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق اي في الاثم المترتب على كل خصلة منها وقوله حتى يدعها اي يتركها وقوله اذا حدث كذب اي اذا اخبر بشيء حدث به على خلاف ما هو به وقوله واذا وعد اخلف اي اذا وعد بشيء لم يف به وقوله واذا عاهد غدر اي اذا عاقد على امر نقض العقد وقوله واذا خاصم فجر اي اذا خاصم في امر من الامور مال عن الحق وتجاوز الحد فيه

الحديث الثالث حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الرابع حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الخامس حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر واذا وعد اخلف

الشرح ابو الوليد هو الطيالسي وشعبة هو ابن الحجاج وعمرو بن مرة هو ابن عبد الله بن طارق المرادي وابو البختري اسمه سعيد بن فيروز وعبد الله بن عمر هو ابن الخطاب رضي الله عنهما وقد تقدم الحديث في الايمان من طريق ابي الوليد عن شعبة وتقدم الكلام عليه هناك وقوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا اي في الاثم المترتب على هذه الخصال وقوله ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق اي في الاثم المترتب على كل خصلة منها وقوله حتى يدعها اي يتركها وقوله اذا حدث كذب اي اذا اخبر بشيء حدث به على خلاف ما هو به وقوله واذا عاهد غدر اي اذا عاقد على امر نقض العقد وقوله واذا خاصم فجر اي اذا خاصم في امر من الامور مال عن الحق وتجاوز الحد فيه

الحديث السادس حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث السابع حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثامن حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث التاسع حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث العاشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الحادي عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثاني عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الثالث عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الرابع عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الخامس عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث السادس عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث السابع عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثامن عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث التاسع عشر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث العشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الحادي والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثاني والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الثالث والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الرابع والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الخامس والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث السادس والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث السابع والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثامن والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث التاسع والعشرون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الحادي والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثاني والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الثالث والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الرابع والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الخامس والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث السادس والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث السابع والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثامن والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث التاسع والثلاثون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الأربعون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الحادي والأربعون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الثاني والأربعون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم الكلام عليه هناك وقوله في الفرس اي في عدم صلاحيته للركوب والحمل عليه وقوله والمرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره

الحديث الثالث والأربعون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في المرأة والمسكن والدابة

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي وسليمان بن بلال هو القرشي وثور هو ابن زيد الديلي وابو الغيث اسمه سالم وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق ابي عامر العقدي وتقدم الكلام عليه هناك وقوله انما الشؤم في ثلاثة اي انما يتشاءم به في ثلاثة اشياء وقوله في المرأة اي في سوء اخلاقها وقوله والمسكن اي في سوء جواره وقوله والدابة اي في عدم صلاحيتها للركوب والحمل عليها

الحديث الرابع والأربعون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والمسكن

الشرح عبد الله بن محمد هو المسندي وعبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه وقد تقدم الحديث في الجهاد من طريق عبد الرزاق وتقدم

الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا محمد بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم
وحسابهم على الله وهو ابتداء خبر في الاسلام وقد شاذ لغة لما لم يكن يقتضي تركه وتخفيفه ولهذا قرئ بهما قوله تعالى انك لميت وانهم ميتون
بسكون الياء وتخفيفها حتى كان قوله فاضرب به الحجارة كذا كذا ذكر الذي اذكره بعده من استيفاء حروفه فانه لتوهم ان قوله
قال الزهري الله صلى الله عليه وسلم وعده اي اتركه على قوة الحكاية التي تم الزهري في ذكر شيء منها قوله فاذا قالوها اي عصموا
منه قرئ بالتشديد فيهما وقال حدثنا ابو الحمد بضم الجيم وتكرير الميم المهملة الحجوري قال حدثنا محمد بن الحجاج
بن دعامة السدوسي عن قتادة قال حدثنا ابو عبد الله البناني بالنون واسمه عبد الله بن عبد الله بن عتبة بضم العين وكسر الفوقية
وقيل عبيد الله بالتصغير وقيل اسم عبد الرحمن قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
اشد حياء من العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة ساترها
المعد لها في جانب البيت والخدر ستر يمد في باب من ابواب البيت قريبا وفي صفة صلى الله عليه وسلم وذا
كره

باب المنهي عن ذكره فيما لا يستحي منه

قال حدثنا الحسن بن الربيع بكسر الموحدة وسكون التحتية قال حدثنا ابن ادريس بفتح الهمزة وكسر الراء عبد الله بن ادريس
ابن يزيد عبد الله قال سمعت منصورا يعني ابن المعتمر الوحشي من معاوية بن الحارث بفتح المثلثة وتشديد الراء قال حدثنا مضر
بضم الميم المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة بينهما موحدة ساكنة آخره معجمة مشددة وحراش بكسر الحاء المهملة
وفتح الراء وآخره شين معجمة عن حذيفة رضي الله عنه قال حدثنا ابو مسعود عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت وفي حديث غيلان اذا لم
ترى الرابعة الضحوة متداي من مرائي الانبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام ما اتفق عليه من شرائعهم ولم ينسخ ولم يرد الشرع بخلافه
واتفاق العقلاء على حسنه الاولى فالاولى ان لا يستحي من فعل ما يريد فعله مما لا يعد قبيحا ولا يذم فاعله عرفا ولا شرعا
فاصنع ما شئت امر تهديد او اباحة لمن لم يكن ممن يستحي من الله تعالى ومن الناس ويخاف ذمهم ومن ثم قال ابن الجوزي
اذا لم يكن لك حياء فافعل ما شئت فاصنع ما شئت والمعنى يستحي منه الله ورسوله ويستحي منه الناس ويخاف ذمهم
باب

بالتنوين يذكر فيه ثلاثة ما لا يستحي منه الحق الذي يجب قوله في العلم والدين اذا سئل عنه وهو مما يستحيا منه عادة
لا يجوز تركه ومنه قول عائشة رضي الله عنها نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين اي يسألن عما
يحتاج الى معرفته من امر دينهن وقال حدثنا اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة ابن زيد الجمال قال حدثنا شعبة
عن منصور بن زاذان بالزاي والذال المعجمة الواسطي عن الحكم بفتح الكاف وسكون المهملة ابن عتيبة بضم العين المهملة
وفتح المثناة وسكون الموحدة بعدها تحتية ثم موحدة عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وسكون التحتية وفاء اسمه وهب
السوائي رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وغلام فقال ان كان احدكما يريد الباه فليأت اهله فان له صدقة
اي اذا اراد ذلك ليأتي بما يحل له فيؤجر عليه لان الشهوة لا تدعو الا الى الحلال غالبا فيثاب على ما يقع له من ذلك
اذا احتلمت غير زاد اي مجد فطنتي فيما يقع لي فقال صلى الله عليه وسلم اذا رأت الماء اي المني موجود
قال الزين ويلحق بالمني ما في معناه كالودي الذي يخرج عقب البول اذا اجنب ثم بال فانه يجب الغسل بخروجه كما
تجب الدية بخروجه وان تبين انه بول لان الظاهر انه المعتاد الخارج وقد صرح بذلك الرافعي وغيره وفي حديث ام سلمة
ذكرت ان المرأة اذا اعتلمت رأت ما يرى الرجل من نفسها فقال صلى الله عليه وسلم نعم فلترجع الماء الحديث
وقال حدثنا المحاربي بضم الميم وكسر الموحدة ثم راء ثم موحدة ثم تحتية اسمه عبد الرحمن بن محمد بن زياد الكوفي
قاضي الري قال حدثنا الحجاج بن دينار الواسطي عن ابي غالب بالمعجمة واسمه حزور بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها واو
ثم راء وقيل سهل وقيل نافع وقيل رافع مولى ابي امامة الباهلي قال رأيت ابا امامة رضي الله عنه قاعدا على باب من ابواب
دمشق قال ابو غالب فحدثني ابو امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه
كانت عليه من الله ترة بكسر المثناة وتشديد الراء اي تبعة ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة
ومن مشى ممشى لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة

الكوفي

ولا في ذر عن الكشميهني خباب عند العامة الكفاف اي اثار الوبر الخشبي بالمذبة التي يمشي بها ويحفز فصلى الله عليه وسلم
عند كلهم مع مخرمة انه ولا في ذر وانه بربه اي ربه محمد متناياه اي الوبر الذي خاله ليطيب به قلبه فكانه في هذه شيء
من الشدة قلذا كان في لسانه بذاءة رواه اي الحديث قادم بن عربه وصله الطحاوي دارقطني وقدم قبل الامام وانديم عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة ان احب ان تلحقي بي فليكن بلغة الراكب واياك
ومرادك الموافقة رحمه الله بابا قعد التعليق الاجزاء لانه لا يوصله اذ ان كان موصولا اذ ان كان موصوله الارسال لكن الحديث في
الاصل موصول قاله الموفق الحنبلي عند باب بالتنوين ويدخله الجر ونعدا ونوابي سقيا ونصب مضرب
حزب بكسر فكون بالكاف والكشوري بزيادة عظيم الاذى اي صاحب تجربة وعند الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما
ولا في ذر عن الحموي والمستملي احكم بكسر الكاف والميم وكسر الاول الا تجربة ولا في ذر عن الكشميهني الذي تجربة والحكم الذي في الاصل
المعلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحكمة حتى يجرب قبل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
خطا تحيد يميل وقال ابن الاثير حضاه لا يصل الذي يتركك الامور ويعود ثم ذهوبة وسبيين موضع الخطا وبكسر الباء
الذي يجرب الامور وحركها وقال ابن الجوزي قيل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
للانسان الذي غير حليم بحلاف الحليم الذي ليس له تجربة وقوله ليس بحليم مبتدأ وخبر والجملة في محل نصب صفة
في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة
ابن سعد عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة وصله ابن سعد
فيه عن سعيد الجمحي قال حدثنا الثبت عن عبد الله بن عامر عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعائشة رضي الله عنها اما شعرت بضم الشين المعجمة
واما الذكيا بالذال المعجمة والعين المهملة فهما بالزاي والمؤمن بفتح الميم وكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الراء
الرقم في الصعيد الخ وبعده الام اي لم تكن المؤمن جاء ذلك في الحديث الصحيح وفي بعض النسخ تعلمي بدل تعلمي
اولها بضم الهمزة وروي بكسر العين بلفظ النهي يتعلق به الذي يليه وقوله قالت عائشة فيه وهو قوله قالت عائشة
مراد انها كانت على ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
الحظ ابو علي ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بكر الصديق وهو يجود بنفسه
ما مد عبد الى ما كان فاسرع قبل ان يضرب بها ضرب فيه عند وهذا يعلم لما ان عجل عليه قبل الابلاغ الوقر الحزن وقد الذهول
عن الماضي عياض هذه القصة وقال اصيب عبد الرحمن يوم مرج الصفر وهو ابن اربع وخمسين سنة وقيل ابن ثلاث
عليه وعاهرة الا يجوز عليه ويجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
لا ابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
من فقه التركيبي الكرماني المثل الاعلام والعهود عند بريدة ومنها موتنا كما ملا حاز ما دامت ثابتة وعاهر فاجر يعني
الجائز الذي يجب سلكه ويدرك عند بريدة لا يتورع من شيء هذا الغادر المرتزق فجور اخر ذي الشعر وعن شعر الجسم وقطع
لسانك بالانتقام منه والانتقام من عبد الله وان قام الفضل له من الحلم وان العفو اولى وصلى الله عليه وسلم
تلا بينهم للتعدد لا ان بينهم كما هو بديهة ولكن فيه تقوية وقد فهم من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فقام الفعل
مع المؤمن محمود وفي الروح الاولياء والقطع مع الاعداء في الاحياء في وصف الحياة قد رضي الله عنها شيء من جسمها
بينهم وفهم من هذا ان الفعل بالنهي اولى والمقام له وذا فيه سلوك وشدة وهذا لمن لا يصلح الا بذلك كما مر مرارا على الكمال
اوضح واولى واعلى بهم وارد هذا الكلام فيه صلى الله عليه وسلم ان الاولى ان لا يفعل المذكور وما قال الطحاوي رحمه الله عليه
يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما تعمل لا امتثال الامة فيه نظر لانه قد ثبت ان رجلا اذا خلا بزوجته يجب عليه
حينئذ في بدء فضربته العرب مثلا لمن لا يدخل الرجل بيده ويجر شيئا فيه مرة ثانية متعقب في المصابيح بانه لا يناسب

اي الجواري والنساء يعني مع واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من الخيل البنات ونحوهن لكن كره مالك والنهي عن اتخاذ الصور
وبه جزم المازري على الجمهور وانه انما جاز ذلك لانها ليست من صور ذوات الارواح بين ذلك وانما ذكرت عائشة
رضي الله عنها وكان في صواحب اي حوائج اذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدخل علي اذا دخل على الحجرة
يتقعد بتخفيف الدال وفتح القاف وعين مهملة ساكنة وتشديد وعين مهملة ساكنة تزور تميل لا في ذر عن الكشميهني بإسقاط الالف والتحتية
يتقعى بتقديم القاف على العين المهملة وكسر الميم اي يقعد مستوفزا منه صلى الله عليه وسلم ولا في ذر فلما ان دخل النبي
يتخطى في السكة بدل الحجرة في فعلها فبسر بهن يسر بهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها موحدة اي
بعثت رسلها ان ايتيني بهن والحديث احد ما في الفظ البخاري باب اسعاب المداراة ومباسطة الناس وهي بمعنى الكلام دون
الاعلاط في القول وهي من الخلاق الموصوفة الفرق بينهما وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق بالجاهل في التقويم والتألف
في النهي عن فعله وترك الاعلاط عليه حيث لا يظهر منا هو فيه الانكار عليه بالفعل فيرتدع عن ما هو منكر والمداهنة
معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان ولا بالقلب يذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابيه رفعا
عويم بن ساعدة صحابي شهد بدرا وما بعدها وصله في اليمانيات ابراهيم الحربي في غريب الحديث والطبراني وابن قانع
وغيرهم عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن الزهري قال اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
ان عبد الله بن عامر بن ربيعة اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعطى رهطا وانا جالس فيهم فترك رجلا منهم لم يعط شيئا
هو اعجبهم الي فقمت اليه فساررته فقلت ما لك عن فلان والله اني لأراه مؤمنا فقال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت
لمقالتي فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وقال او مسلما ثم قال اني لأعطي الرجل وغيره احب الي منه
مخافة ان يكبه الله في النار على وجهه او قال على منخريه في فتح الباري وفي رواية الاكثر على وجهه او منخريه بالشك
ولا في ذر عن الكشميهني خباب عند العامة الكفاف اي اثار الوبر الخشبي بالمذبة التي يمشي بها وتحفز فصلى الله عليه وسلم
عند كلهم مع مخرمة انه ولا في ذر وانه بربه اي ربه محمد متناياه اي الوبر الذي خاله ليطيب به قلبه فكانه في هذه شيء
من الشدة قلذا كان في لسانه بذاءة رواه اي الحديث قادم بن عربه وصله الطحاوي دارقطني وقدم قبل الامام وانديم عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة ان احب ان تلحقي بي فليكن بلغة الراكب واياك
ومرادك الموافقة رحمه الله بابا قعد التعليق الاجزاء لانه لا يوصله اذ ان كان موصوله الارسال لكن الحديث في
الاصل موصول قاله الموفق الحنبلي عند باب بالتنوين ويدخله الجر ونعدا ونوابي سقيا ونصب مضرب
حزب بكسر فكون بالكاف والكشوري بزيادة عظيم الاذى اي صاحب تجربة وعند الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما
ولا في ذر عن الحموي والمستملي احكم بكسر الكاف والميم وكسر الاول الا تجربة ولا في ذر عن الكشميهني الذي تجربة والحكم الذي في الاصل
المعلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحكمة حتى يجرب قبل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
خطا تحيد يميل وقال ابن الاثير حضاه لا يصل الذي يتركك الامور ويعود ثم ذهوبة وسبيين موضع الخطا وبكسر الباء
الذي يجرب الامور وحركها وقال ابن الجوزي قيل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
للانسان الذي غير حليم بحلاف الحليم الذي ليس له تجربة وقوله ليس بحليم مبتدأ وخبر والجملة في محل نصب صفة
في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة
ابن سعد عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة وصله ابن سعد
فيه عن سعيد الجمحي قال حدثنا الثبت عن عبد الله بن عامر عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعائشة رضي الله عنها اما شعرت بضم الشين المعجمة
واما الذكيا بالذال المعجمة والعين المهملة فهما بالزاي والمؤمن بفتح الميم وكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الراء
الرقم في الصعيد الخ وبعده الام اي لم تكن المؤمن جاء ذلك في الحديث الصحيح وفي بعض النسخ تعلمي بدل تعلمي
اولها بضم الهمزة وروي بكسر العين بلفظ النهي يتعلق به الذي يليه وقوله قالت عائشة فيه وهو قوله قالت عائشة
مراد انها كانت على ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
الحظ ابو علي ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بكر الصديق وهو يجود بنفسه
ما مد عبد الى ما كان فاسرع قبل ان يضرب بها ضرب فيه عند وهذا يعلم لما ان عجل عليه قبل الابلاغ الوقر الحزن وقد الذهول
عن الماضي عياض هذه القصة وقال اصيب عبد الرحمن يوم مرج الصفر وهو ابن اربع وخمسين سنة وقيل ابن ثلاث
عليه وعاهرة الا يجوز عليه ويجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
لا ابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
من فقه التركيبي الكرماني المثل الاعلام والعهود عند بريدة ومنها موتنا كما ملا حاز ما دامت ثابتة وعاهر فاجر يعني
الجائز الذي يجب سلكه ويدرك عند بريدة لا يتورع من شيء هذا الغادر المرتزق فجور اخر ذي الشعر وعن شعر الجسم وقطع
لسانك بالانتقام منه والانتقام من عبد الله وان قام الفضل له من الحلم وان العفو اولى وصلى الله عليه وسلم
تلا بينهم للتعدد لا ان بينهم كما هو بديهة ولكن فيه تقوية وقد فهم من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فقام الفعل
مع المؤمن محمود وفي الروح الاولياء والقطع مع الاعداء في الاحياء في وصف الحياة قد رضي الله عنها شيء من جسمها
بينهم وفهم من هذا ان الفعل بالنهي اولى والمقام له وذا فيه سلوك وشدة وهذا لمن لا يصلح الا بذلك كما مر مرارا على الكمال
اوضح واولى واعلى بهم وارد هذا الكلام فيه صلى الله عليه وسلم ان الاولى ان لا يفعل المذكور وما قال الطحاوي رحمه الله عليه
يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما تعمل لا امتثال الامة فيه نظر لانه قد ثبت ان رجلا اذا خلا بزوجته يجب عليه
حينئذ في بدء فضربته العرب مثلا لمن لا يدخل الرجل بيده ويجر شيئا فيه مرة ثانية متعقب في المصابيح بانه لا يناسب

اي الجواري والنساء يعني مع واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من الخيل البنات ونحوهن لكن كره مالك والنهي عن اتخاذ الصور
وبه جزم المازري على الجمهور وانه انما جاز ذلك لانها ليست من صور ذوات الارواح بين ذلك وانما ذكرت عائشة
رضي الله عنها وكان في صواحب اي حوائج اذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدخل علي اذا دخل على الحجرة
يتقعد بتخفيف الدال وفتح القاف وعين مهملة ساكنة وتشديد وعين مهملة ساكنة تزور تميل لا في ذر عن الكشميهني بإسقاط الالف والتحتية
يتقعى بتقديم القاف على العين المهملة وكسر الميم اي يقعد مستوفزا منه صلى الله عليه وسلم ولا في ذر فلما ان دخل النبي
يتخطى في السكة بدل الحجرة في فعلها فبسر بهن يسر بهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها موحدة اي
بعثت رسلها ان ايتيني بهن والحديث احد ما في الفظ البخاري باب اسعاب المداراة ومباسطة الناس وهي بمعنى الكلام دون
الاعلاط في القول وهي من الخلاق الموصوفة الفرق بينهما وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق بالجاهل في التقويم والتألف
في النهي عن فعله وترك الاعلاط عليه حيث لا يظهر منا هو فيه الانكار عليه بالفعل فيرتدع عن ما هو منكر والمداهنة
معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان ولا بالقلب يذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابيه رفعا
عويم بن ساعدة صحابي شهد بدرا وما بعدها وصله في اليمانيات ابراهيم الحربي في غريب الحديث والطبراني وابن قانع
وغيرهم عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن الزهري قال اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
ان عبد الله بن عامر بن ربيعة اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعطى رهطا وانا جالس فيهم فترك رجلا منهم لم يعط شيئا
هو اعجبهم الي فقمت اليه فساررته فقلت ما لك عن فلان والله اني لأراه مؤمنا فقال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت
لمقالتي فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وقال او مسلما ثم قال اني لأعطي الرجل وغيره احب الي منه
مخافة ان يكبه الله في النار على وجهه او قال على منخريه في فتح الباري وفي رواية الاكثر على وجهه او منخريه بالشك
ولا في ذر عن الكشميهني خباب عند العامة الكفاف اي اثار الوبر الخشبي بالمذبة التي يمشي بها وتحفز فصلى الله عليه وسلم
عند كلهم مع مخرمة انه ولا في ذر وانه بربه اي ربه محمد متناياه اي الوبر الذي خاله ليطيب به قلبه فكانه في هذه شيء
من الشدة قلذا كان في لسانه بذاءة رواه اي الحديث قادم بن عربه وصله الطحاوي دارقطني وقدم قبل الامام وانديم عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة ان احب ان تلحقي بي فليكن بلغة الراكب واياك
ومرادك الموافقة رحمه الله بابا قعد التعليق الاجزاء لانه لا يوصله اذ ان كان موصوله الارسال لكن الحديث في
الاصل موصول قاله الموفق الحنبلي عند باب بالتنوين ويدخله الجر ونعدا ونوابي سقيا ونصب مضرب
حزب بكسر فكون بالكاف والكشوري بزيادة عظيم الاذى اي صاحب تجربة وعند الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما
ولا في ذر عن الحموي والمستملي احكم بكسر الكاف والميم وكسر الاول الا تجربة ولا في ذر عن الكشميهني الذي تجربة والحكم الذي في الاصل
المعلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحكمة حتى يجرب قبل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
خطا تحيد يميل وقال ابن الاثير حضاه لا يصل الذي يتركك الامور ويعود ثم ذهوبة وسبيين موضع الخطا وبكسر الباء
الذي يجرب الامور وحركها وقال ابن الجوزي قيل الذي لا يكون حليما الا الامر وقع في ذلك وصل معنى
للانسان الذي غير حليم بحلاف الحليم الذي ليس له تجربة وقوله ليس بحليم مبتدأ وخبر والجملة في محل نصب صفة
في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة
ابن سعد عن هشام عن ابيه قالت عائشة رضي الله عنها فذكرته للاحنف فقال ما احلمه الا بالتجربة وصله ابن سعد
فيه عن سعيد الجمحي قال حدثنا الثبت عن عبد الله بن عامر عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعائشة رضي الله عنها اما شعرت بضم الشين المعجمة
واما الذكيا بالذال المعجمة والعين المهملة فهما بالزاي والمؤمن بفتح الميم وكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الراء
الرقم في الصعيد الخ وبعده الام اي لم تكن المؤمن جاء ذلك في الحديث الصحيح وفي بعض النسخ تعلمي بدل تعلمي
اولها بضم الهمزة وروي بكسر العين بلفظ النهي يتعلق به الذي يليه وقوله قالت عائشة فيه وهو قوله قالت عائشة
مراد انها كانت على ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
الحظ ابو علي ما كان عليه وهو موت عبد الرحمن وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بكر الصديق وهو يجود بنفسه
ما مد عبد الى ما كان فاسرع قبل ان يضرب بها ضرب فيه عند وهذا يعلم لما ان عجل عليه قبل الابلاغ الوقر الحزن وقد الذهول
عن الماضي عياض هذه القصة وقال اصيب عبد الرحمن يوم مرج الصفر وهو ابن اربع وخمسين سنة وقيل ابن ثلاث
عليه وعاهرة الا يجوز عليه ويجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
لا ابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يجوز عليه وقال الله وهو الموفق ثم رجع الى الصحيح الذي عليه الجماهير وهو الذي قدمناه
من فقه التركيبي الكرماني المثل الاعلام والعهود عند بريدة ومنها موتنا كما ملا حاز ما دامت ثابتة وعاهر فاجر يعني
الجائز الذي يجب سلكه ويدرك عند بريدة لا يتورع من شيء هذا الغادر المرتزق فجور اخر ذي الشعر وعن شعر الجسم وقطع
لسانك بالانتقام منه والانتقام من عبد الله وان قام الفضل له من الحلم وان العفو اولى وصلى الله عليه وسلم
تلا بينهم للتعدد لا ان بينهم كما هو بديهة ولكن فيه تقوية وقد فهم من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فقام الفعل
مع المؤمن محمود وفي الروح الاولياء والقطع مع الاعداء في الاحياء في وصف الحياة قد رضي الله عنها شيء من جسمها
بينهم وفهم من هذا ان الفعل بالنهي اولى والمقام له وذا فيه سلوك وشدة وهذا لمن لا يصلح الا بذلك كما مر مرارا على الكمال
اوضح واولى واعلى بهم وارد هذا الكلام فيه صلى الله عليه وسلم ان الاولى ان لا يفعل المذكور وما قال الطحاوي رحمه الله عليه
يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما تعمل لا امتثال الامة فيه نظر لانه قد ثبت ان رجلا اذا خلا بزوجته يجب عليه
حينئذ في بدء فضربته العرب مثلا لمن لا يدخل الرجل بيده ويجر شيئا فيه مرة ثانية متعقب في المصابيح بانه لا يناسب

الذي اليه معاده وفيه معاشه فالليلة وضيفه جائزة بالرفع في عمدة القاري يوم وليلة وضيفه جائزة لانه ايام
اي يكفي يوم وليلة او لعل المراد يوم وليلة اذ قلنا ان اليوم والليلة مرجع الضيافة ثلاثة واذ قلنا بانها خارجة عنها
ضيفة مرتبا يوم وليلة فهذا الضيافة بالنسبة الاتمام اي فكرم وجائزة ضيفه يوما وليلة بنصب يوما على الظرفية
التهيي في نيل احكام الاخيار للشوكاني وعند احمد وابي داود في رواية عبد الحميد بن جعفر عن يزيد المقبري عن ابي شريح
قال في المصابيح وتبيينه اختلافهم في ان يوم الجائزة وليلتها اجتهاد اختلاف ايام الضيافة ثلاثة وما جاز عنها
في قوله صلى الله عليه وسلم من عند البخاري جائزته يوم وليلة ومن قبلها يوم وليلة فقد قيل الضيافة ثلاثة والجائزة
فصل احتمل انه لا يحصل الا بتمام الثلاثة بشرط ان يكون الفراغ الثالث المزيد مرتبا على ذلك فلا يحتمل ان يحصل له
الفراغ المزيد هذا بعيد واما احتمال ان الفراغين يحصلان بالاتباع في توضع في القرى واذا اصاب في بعد واما يقال
ان مرضى والتبع حتى في ذلك يحصل له الفراغ بمرض فرع على هذا الاحتمال وقال القاضي تاج الدين السبكي ان الشيخ الحسن العزيزي
اباح تبرير الصباغ عن هذا فقال الا يحصل الرضى والتبع الا قدر الطاقة والمعتاد لو تعذر ان يكرم الذي نزل به ولم
في يوم وليلة فيجاوزه الى اثنين او ثلاثة ولا يزيد على ذلك وقد ترجم ابو داود على هذا فقال باب ما جاء في كم
جملة الامر بعده بلا شك انتهى وعند مسلم في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته
يوم وليلة وهو يدل على المغايرة فما بعد ذلك فهو صدقة استدل به على ان الذي جملة والجنس
المراد بحسب صدقة التنفير عنه لان الكثير الشائع خصوصا الاغنياء لا يقنعون بما مر اكل الصدقة واستدل به قائل العدد الموجود
لقوله جائزته ليلة ويوم والجائزة تنفصل فاجاد ثلث واجيب وعليه عامة الفقهاء وتاؤلوا الاحاديث الباقية كما سبق اما
اذا كانت المواساة واجبة والاجابة ولا يحل له ان يصيد بنوى بفتح التحتية وكون النون وكسر الواو وان يدعه حتى عدة حتى
يخرج بضم التحتية وكون الخاء المهملة وبعد الراء المكسورة جيم المخرج وهو الضيف قال ثم يوم بعد ذلك اي يوقره فما كان
وراء ذلك اما صدقة او بر صلة يتمها بوذيه او نيل به طعاما او اشباعا او نحو ذلك وفيه ان الاولى ان يقدر الاقامة عند
الضيف لما مر انه يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال وفي الحديث دليل على ان الضيف اذا نزل بقوم وجب عليهم
كذا قال الاوزاعي وقال مالك الامام يأثم بتركه وقال ابو حنيفة والشافعي ليس بواجب وهو قول ابن ابي ليلى وابن وهب
من ابي اويس من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فليكرم جاره الضيف بضم الميم من باب نصر اي ليكرمه
بالجود والاذى جدثني عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار
الصائغ المدني الاسدي عن ابي هريرة ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن
واليوم الاخر اما كاملا او لا فليكرم جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليحسن الى جاره وفيه الكلام
الاكرام والاحسان الى الجار وتركه اذاه فيه احاديث كثيرة رواها البخاري في مواضع منه وترجم عليه عن ابيه عن جده والترمذي في الدعوات
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال يا رسول الله واحوالنا مهما لنا ان نسقط فرضا والا نسقط فرضا والا نسقط فرضا والا نسقط فرضا والا نسقط فرضا
اخاك المسلم وان افقر جدته عليه واذا اصابته مصيبة عزيته واذا اصابته خير هنيته واذا اصابته ضراء عدته واذا اصابته خير فزرته
تستطيع عليه بابا فتحجبه عن حاجته الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها واذا اشتريت فاكهة فاهد له فان
لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده قال الحافظ المنذري رواه البزار باسناد حسن ورواه الطبراني
بهز بن حكيم وان الغيرة بهز بن حكيم وان الغيرة بهز بن حكيم وان الغيرة بهز بن حكيم وان الغيرة بهز بن حكيم وان الغيرة بهز بن حكيم
فليكرم ضيفه بالرفع على ما قبله فيه على الحالية وزعم ابن مالك ان الواو زائدة وفيه ان الاصل عدم الزيادة
والبيهقي في الزهد قيل ابهم الملوين فسلك وفي رواية عبد الله بن محمد بن حامد عن شيخه الحافظ ابي بكر الاعين
الامين فضل الخدمة فيه ان الملوين لم يسلكا وفي رواية عبد الله بن محمد بن حامد عن شيخه الحافظ ابي بكر الاعين
وفيه ان الخدمة اهم من الاكرام والاعظام فلا يناسب ان يقال ان الاكرام اهم من الخدمة فيه ان الاكرام اهم من الخدمة
ضيف ابراهيم الكرام منه قال ابو عبد الله الواو زائدة حمد الله تعالى الحمد هو الثناء وفي نسخ هو الاداء وفي نسخ هو الاداء
وكذا ضيف بضم ففتح اضافة وقوله لانها مصدر مثل قوم مرضى محمد قائم بضم ميم فتحتية فعين مهملة فمعجمة
معزد بضم ميم فصاد مهملة فعين معجمة فزاي مشددة فدال مهملة ومعناه عزوز وهو وصف المصدر وقيل النعت لما الذي لا آفات له
ومنه يراد اذا ما له ذكاء وقيل ابو ابراهيم عليه الصلاة والسلام الذي عشر ملكا وقيل استغفر عشر مرات جبريل عليه الصلاة والسلام
وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف حيث اتاهم ابراهيم عليه الصلاة والسلام اولا انهم كانوا في جسم لكن ذلك
وقوله المكرمين اي عند الله تعالى كما يعلم مما مر وقيل لانه خدمهم بنفسه واخدمهم امرأته عجلة الهم الفوري حيث
قوله قال ابو عبد الله اسحاق الراوي للكشميهني والمستملي وساقط لغيرهما وترجم عليه باب اكرام الضيف وخدمته
اياه بنفسه قال الحافظ ابن حجر اما عن الامام الاعظم عثمان بن ابي شيبة العبسي وبعد الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف
وفتح الراء آخرها هملة جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي بضم المعجمة وفتح الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف
وفتح الراء آخرها هملة جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي بضم المعجمة وفتح الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله الذي خلقه ايمانا كاملا او الثواب الاخر

يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا بفتح اوله وسكون القاف اي لا يضيفوننا فما ترى فيه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم بفتح الهاء وهو على حد
قوله ضيف ابرهيم المكرمين كما مر ان الضيف مصدر يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث على الوجوب عملا بظاهر الامر وانه يؤخذ كرها
ان امتنعوا فهو اوقال الامام احمد بالوجوب على اهل البادية دون القرى وقال الجمهور على المضطرين اذ ضيافتهم واجبة والمراد خذوا من اعراضهم
او هو محمول على من مر باهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من مر بهم من المسلمين وضعف هذا وهو من بعد في كتاب المظالم في باب
قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه اختلف في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل كل رحم محرم بحيث
لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا تدخل اولاد الاعمام واولاد الاخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع
بين المرأة وعمتها وخالتها في النكاح ونحوه وبجواز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام في الميراث
يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم ادناك ادناك ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ويجوز كسرها
عن سولسلم وهذا من جوامع الكلم وجواهر الحكم الذي لا يعرف احد ما في بحار معانيه الا من امده الله بفيض مدده وذلك ان القول كله خير او شر او
آيل الى احدهما فدخل في الخير كل مطلوب من الاقوال فرضها وندبها فأذن فيه على اختلاف انواعه ودخل فيها يؤول اليه وما عدا ذلك مما هو
شر او يؤول اليه فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت ولا ريب ان خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من الكذب والغيبة وكثرة الشر والخوض في
الباطل فلذلك كان الادم في العقلية وعليه تولعت من الطبع ومن الشيطان فالخائض فيه كثير فمن حفظ لسانه فقد نجا وحفظ الصمت لا منه
مع ما فيه من جمع الهمة ودوام الوقار والفراغ للعبادة والسلامة من تبعات الموبقات والتمادي والحساب في الآخرة قال تعالى ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد وقال عليه الصلاة والسلام املك عليك لسانك اي اجعله مملوكا فيما عليك وبالله ولتقعد وامسك عما لا يضرك الكلمة
فيما ينفعك باب صنع الطعام والتكلف للضيف في بعض الاصول لمن ذكر عليه للضيف بدل قوله حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال
حدثنا جعفر بن عون بالنون ابو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم آخره مهملة عتبة بن عبد الله المسعودي
الكوفي عن عون بن ابي جحيفة بالجيم المضمومة وفتح الحاء المهملة والفاء مصغرا وهب عن ابيه انه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي
وابي الدرداء عويمر رضي الله عنهما فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء زوجة ابي الدرداء واسمها خيرة بفتح الخاء المعجمة وكسر التحتية
بنت ابي حدرد الاسلمية صحابية بنت صحابي وليست هي زوجته ام الدرداء الصغرى التابعية متبذلة بفتح الفوقية والموحدة وكسر الذال المعجمة المشددة
اي لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون الذال المعجمة وزنا ومعنى اي انها تاركة لباس الزينة فقال لها ما شأنك متبذلة يا ام الدرداء
قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في نساء الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما وقربه الى سلمان فقال ابو الدرداء لسلمان الفارسي
كل فاني صائم قال سلمان لابي الدرداء ما انا بآكل من طعامك شيئا حتى تأكل منه وغرضه بذلك صرف ابي الدرداء عما يصنعه من الجهد في العبادة
وغير ذلك مما اشتكت منه ام الدرداء قال فأكل ابو الدرداء معه فلما كان الليل ذهب اول الليل ابو الدرداء يقوم يتهجد فقال له سلمان
نم فنام ثم ذهب ابو الدرداء يقوم فقال له سلمان نم فلما كان آخر الليل وعند الترمذي فلما كان عند الصبح وعند الدارقطني فلما كان وجه الصبح
ولابن خزيمة فلما كان في وجه الصبح قال سلمان له قم الآن قال فقاما وصليا والطبراني فقاما فتوضآ ثم فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك وزاد ابو ذر عن المستملي
ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه ثم فأتى ابو الدرداء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قاله سلمان رضي الله عنه
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان وعند الدارقطني ثم خرجا الى المصلى فدنا ابو الدرداء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي قال له سلمان فقال
له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال سلمان ففي هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليهما انه علم بطريق الوحي ما دار بينهما وليس ذلك
في رواية محمد بن بشار ويحتمل انه كاشفهما بذلك اولا ثم اطلعه ابو الدرداء على صورة الحال فقال له صدق سلمان وعند الطبراني من وجه آخر عن محمد بن سيرين
مرسلا قال كان ابو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم عويمر سلمان افقه منك وفي بعض النسخ ابي
يا بنت سلمان في هذا الحديث ابو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي فسمى بالبناء للمجهول وقوله ابو جحيفة اي انه يقال له السوائي بالحاء المهملة ويقال له ابو وهب الخير
ووقع في التطوع للضيف ... يا رسول الله ... نهى ان نتكلف للضيف اخرجه الامام احمد والحاكم وفيه قصة سلمان مع ضيفه ... كلما منه

رباره علي

من ابن رتع على ما قدر له فرجع مطهر بن بشير فلما قام الرجل يعد فرغ الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا الله فقال له سلمان لو قنعت لما كانت
مطهرتي مرهونة انتهى وقد كان سلمان اذا دخل عليه رجل دعا بما حضره من خبز وملح وقال لولا انا نهينا ان يتكلف بعضنا لبعض لتكلفت لكم باب
ما يكره من الغضب الذي هو غليان دم القلب للانتقام وما يكره من الجزع الذي هو نقيض الصبر عند الضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
الجيمي مصغرا عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان ابا بكر تضيف رهطا اي اتخذهم
ضيفانا جعلهم اضيافا له فقال لعبد الرحمن ابنه دونك اي الزم اضيافك فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم بكسر القاف
قبل ان اجيء من عند النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده من الطعام فقال عبد الرحمن كلوا فقالوا اما نحن فلا نأكل حتى يجيء رب منزلنا قال اطعموا
بهمزة وصل وفتح العين اطعموا قال لا نأكل حتى يجيء عن الحوري المنصف عندي قال اكرم فانه اي ابا بكر ان جاء ولم تطعموا تبعة الاول والثالث لنلقين منه الاذى يكرهه
ولنلوا فأبوا ان يأكلوا فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما جاء ابو بكر رضي الله عنه تنحيت عنه اي خفيت بنفسي في مكان بعيد عنه قال وابي
ذر قال ما صنعتم بالاضياف فأخبروه انهم ابوا ان يأكلوا الا بحضوره فقال يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت خوفا منه ثم قال يا انبا
يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت خوفا منه فقال يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة منصوب حرف نداء اي يا جاهل
او يا لئيم اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما بتشديد الميم اي الا جئت كما عند سيبويه اي لا اطلب منك الا مجيئك ولابي ذر عن الكشميهني لحيث
فخرجت فقلت له سل اضيافك فقالوا ولابي ذر قالوا صدق اتانا به الا القرى فلم تصل فقال ابو بكر رضي الله عنه وانما انتظرتموني
والله لا اطعمه الليلة لانه اشتد عليه تأخير عشاءهم فقال الآخرون يعني الاضياف والله لا نطعمه حتى تطعمه قال ابو بكر رضي الله عنه لم ار كالشر
كالليلة اي لم ار ليلة مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد به الدعاء عليهم ما انتم استفهام لم لا ولابي ذر لا تقبلون عنا قراكم هات يا عبد الرحمن
طعامك فجاءه به فوضع ابو بكر رضي الله عنه يده فيه فقال بسم الله الاولى للشيطان اي الحالة الاولى وهي حالة غضبه وحلفه ان لا يطعم في تلك الليلة للشيطان
اي اللقمة الاولى التي لحنث نفسه واكل قال في المصابيح لا اشكال انه حنث نفسه ولكن مع الصبر من الحادث على من للمقضي في ضيق من الضيف
وحصول الوحشة والملوكة فهو خير من شؤم الشيطان فالطعام هو القول الاولى كل ابو بكر رضي الله عنه اشتمالا لقلوبهم وأكلوا اي الاضياف
ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى من قبيل الشيطان لعنه الله لانه الذي حمله على الحلف بالله يعني الاولى في حجته باب قول الضيف لصاحبه
اي في النار والله لا آكل حتى تأكل حدثنا ابو جحيفة وهو التوابع عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون والزاي المعجمة الزمن قال
حدثنا ابن ابي عدي ابو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري عن سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنهما جاء ابو بكر بضيف له او باضياف له من الراوي وفي رواية باضياف بالجمع فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جاء ابو بكر رضي الله عنه
قالت له امي ام رومان ولابي ذر قالت احتبست عن ضيفك او اضيافك بالشك من الراوي او عن اضيافك الليلة قال ابو بكر لام رومان ما عشيتهم
استفهام فقالت عرضنا عليه على الضيف الطعام او عليهم فابوا اي فامتنعوا من الاكل حتى شتمت طفر بضم الجيم المضمومة والدال المهملة
وفي لم عين مهملة دعا بقطع الانف او الاذن او الشفة وحلف لا يطعم اي لا يأكل فقال عبد الرحمن فاختبأت انا خوفا منه فقال يا غنثر يا لئيم
او يا ثقيل فحلفت المرأة ام عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه ابو بكر فحلف الضيف او الاضياف ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه ابو بكر ولابي ذر عن يطعمه
بالتحتية الجمع اي ابو بكر وزوجته وولده فقال ابو بكر كان هذه الحالة او اليمين من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا بزيادة اللقمة
ولا يبعد الارتباء للقمة من اسفلها اكثر منها من الطعام فرفعت فقال ابو بكر لام رومان يا اخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة
وهو غنم بن مالك بن كنانة وام رومان من ذرية الحارث بن غنم هو اخو فراس فنسبت الى بني فراس لكونهم اشهر من الحارث فالمعنى يا اخت القوم المنتسبين الى بني فراس
ما هذا استفهام عن الزيادة الحاصلة في الطعام فقالت وقرة عيني حرف لي اي ربي صلى الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهي عن الحلف بغيره تعالى انها الآن لاكثر منها
قبل ان نأكل فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها وكذا قرابة من ابا بكر رضي الله عنه ظهرت على يد ابي بكر رضي الله عنه باب اكرام الكبير ويبدأ الاكبر في السن بالكلام والسؤال
ذكر في الفضل والاستفتاء والقصاص وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة في الاول وفتح التحتية والمهملة المخففة في الثاني الحارثي مولى الانصار عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم الانصاري الحارثي الاوسي المدني وسهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وفتح الميم بعدها هاء واسمه
عبد الله وسهل يكنى ابا عبد الرحمن ويقال ابا يحيى الانصاري الحارثي انهما حدثاه ولابي الوقت وحده انهما حدثا ان عبد الله بن سهل وهو ابن عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي عنهما وكونه التحتية وفتح المهملة

عليه وسلم الكناية ولا الاستتار به في اللغة وحينئذ لا يكون قابلا لذكر الله تعالى الذي هو صلى الله عليه وسلم وقد قال
حدثنا عمر رضي الله عنه قال حدثنا ابي عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نصلي خلف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف
الجوف فكل وما شاء اذا خلا احدكم فليصل كيف شاء ما لم يؤم الناس وقال الليث حدثني جعفر عن ابيه عن ابي هريرة
فاذا صاحبه يصلي فعلم ان له فيها حظا وان لم يكن فيها ما يعجبه وقال ابو عبد الله وقال ابو عاصم حدثنا ابن جريج
غاية الى نهاية فيجعل مخفضة حيث لا يراه احد ويدل حديث ابن عمر ان الضمير للشأن وقال ابو الحسن المسيحي
حتى يرد بريرا وحتى ولينا بعضهم للاصيلي فعلى هذا يكون حتى ابتدائية وقال ابن التين وقال غيره حتى بمعنى الى
قال الاقرع حتى يجيء شرارة الابل النصب على المفعولية وقال المازري كذا الرواية بالنصب على تقدير ان تفعل او
عجيل عليه بعد وعقده كذا في الفتح بالعين والقاف وقيل بالغين والفاء ان القيء يكاد يقع وقيل يصيب رئته وتعقب بان الرئة بعيدة
واجيب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يتعمل سلكا الى الغير فيقوى قول من قال ان الهمزة فيه للصيرورة
بين ما نحن فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج اذ عرض لنا رجل فعدل بنا عن قول ابن الشيطان لا تجعل حولك شيئا تتقي به
ولا في بيته هذا الحديث انه ان يصلي عمرا وهذا الاخير اذا عرض له شيء من ذلك فليصل كما يصلي وهو في بيته
ابن عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب الهاشمي المدني صدوق من الثالثة اخرج له
الصحيح على الفعل الا الادعاء ان ترى انه الفاعلة في المعنى كقول الشاعر ويوم شهدناه سليما وعامرا وعمرو اي يوم
وقد قال احمد في حجيني بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري ثقة ثبت من العاشرة مات سنة احدى او اثنتين
الاسلمي عمر بن شعيب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت اذا قام احدكم يصلي جاء الشيطان
التحتية الثانية كنت سيئ الملكة بفتح السين وكسر الياء المشددة اي لا يحسن ان يملك نفسه عند الغضب وفتح العين
العقيلي ابن عمة ابي عبد الله البخاري وكان ثقة حافظا فقيها عالما بالحديث وبالرجال وبالنسب وبالتاريخ وبالاخبار
صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله ان ابا العقيل يعني الذي ذكر انه حلف ان يضرب عبده او امته حين
ان يدخل في الدعاء على ولده ان يقول اللهم لا تلعنه لعنة تدخل معه قبره ويحتمل ان يكون المعنى لا تلعنه لعنة
كما فيه ولد الزنى ويجيء ان شاء الله تعالى في النكاح قال اعرابي للزبير بن العوام الذي قتله اي لبيبا كما ذكر في حديث
ما يحرم من النسب ومن يحرم عند ابن عباس رضي الله عنهما قال ابو عبد الله وقال ابو العالية الحكم بن عتيبة بضم العين
ان يفقر بكسر القاف من فقر البعير اذا عض على فقار ظهر صاحبه وهو داء يأخذ الابل في اعناقها فتلوي رؤوسها
اي بسبب المال خرسا لها حاجت وقد اسقط طاوس الواو فقال انه كان يقول اللهم ان هذا الدعاء هو ترك الدعاء فقوله
اهل الطواف الزيارة قال ابو عبد الله وقال ابو علي قوله ما تقدم ذكره من الدعاء وهو قوله اللهم اني اسألك
دعا كثير بن الصلت الكندي ثم القرشي الجمحي المدني ثقة من الثالثة مات سنة اثنتين ومائة وقيل بعدها بسنة
وذكر في الايمان الذي في باب الحلف بالعزى وباللات وفي كلام الطبري ما يقتضي ان الحلف بهما كان مشروعا
هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني ثقة من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل بعدها بسنة
اتصلت به وهو ساجد فقبلته ثم قال ابو عبد الله وقال ابو عاصم حدثنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان عبد الله
ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي المدني وابو عتيق كنيته وهو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر
حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله
ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم يصلي فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين
ثم بصق في ثوبه فرد بعضه على بعض وقال او يفعل هكذا وقال ابن جريج اخبرني ابو الزبير سمع طاوسا يقول سمعت
عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في يد عمر
حدثنا سعيد بن الحكم قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كان الناس
عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في يد عمر
حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا حنظلة بن ابي سفيان عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني
ان عمر رضي الله عنه رأى في يد ابن عمر خاتما من ذهب فنهاه عنه فكان ابن عمر يقول ما زلت بعد ما سمعت
محمد بن عبيد الله بن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب علي رضي الله عنه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او ينعلهما جميعا
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني المدني ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعدها بسنة
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني المدني ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعدها بسنة
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني المدني ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعدها بسنة
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني المدني ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعدها بسنة

الاملاك شاهد ابن محمد مفتوحة والفاء مفتوحة والواو مفتوحة وذال معجمة ابن سعيد بن الفاضل شاة بن محمد بن الفاضل شاة ظهر شاة اسم غلام ابن

قال ابن هشام وقال شاهد شاة ومراده اسم الجنس لا العلم الشخصي ومثله بكر الزمان وفتنة من فتن الدهر على ان الاسم الذي وضع للعلم شخصا لا يخصص ملكا لانه ملك ذا ملك يقال شاة ذو شاة اي ملك ذو ملك فهو مرادف للذو وزعم بعضهم ان الشاة شاهد بالتعريف والهاء للمبالغة كعلامة اذا اريد بها العلم وقد تقدم في المقدمة ما يتعلق بهذا المقام وقوله الملك شاهد هو المشهور وروي الملك شاهد وهو ظاهر وقوله ومن يجتر يذمنا بفتح الميم وكسر الذال المعجمة وفتح الراء اي من يفعل ما يذم عليه والاسم الذمار وروي ومن يجتر يذمنا بضم الميم وكسر الذال المعجمة وسكون الراء اي من يفعل ما يجب ان نذمه عليه وقوله ولي فيكم ما قضى القضاة اي ما حكم الحاكمون وسلطانا الظاهر والباطن والامر الامر والعمل المحمود بمعنى قضى القضاة قال الاخفش في كلمة عن قوله الحكم الحاكمون بالمنع من ان يقال بقضي القضاة وتعقبه الخبيصي بان قضى القضاة في العطر العميم يقتضي ان القضاة الاتاوة وهي حقيقة في الرشوة كما قاله الازهري وقد يطلق على القضاء مجازا كما في الصحاح وغيره وقال العيني يشير الى ان القضاء لا يحل لاحد ولا يكون ذلك الا بالرشوة وهو فاسد من حيث المعنى والاعراب اما الاول فلان القضاء لا يكون الا بالحق ولا يحل لاحد اخذ الرشوة عليه واما الثاني فلان ما النافية لا تعمل عمل ليس

باب حكم كنيته الرجل وقال صور كبر الميم وكذا الذي للمبالغة

وما وصله البخاري في الادب المفرد في باب قول الرجل لمن يدعوه يا ابا فلان من حديث انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكنينا وهو على المشهور من اهل الشام واستنكره ابو حاتم وقال لم يكن بالشام احد يكنى ابا مسلم غير الاسود العنسي وقد قتل قبل ان يقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال ابن عبد البر لا يعرف له اسم ولا كنية وقال ابن الاثير يحتمل ان يكون له اسم وكنية ولم يشتهر بهما وقال ابن حجر ويحتمل ان يكون اسمه مسلما وكناه ابا مسلم تفاؤلا بذلك وقال ابن دحية ذكر ابو عبيد الله المرزباني في كتاب المكنى ان اسمه عبهلة بن كعب وقال ابن فتحون في الذيل على الاستيعاب اسمه عبد يغوث وقال ابن السكن اسمه عبد شمس وقال ابن منده اسمه عبد الله بن ثعلبة وقال ابن مندة ايضا اسمه عبد الله بن كعب وقال ابن شاهين اسمه عبد الله بن ثعلبة بن عنمة وقال ابن عبد البر اسمه عبد الله بن كعب بن ثعلبة بن عنمة بن مالك بن عوف بن النخع بن عمرو بن علة بن جلد بن مذحج بن اود بن صعب بن سعد العشيرة بن مذحج بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان العنسي بفتح العين المهملة وفتح النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بضم العين وسكون النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بفتح العين والنون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بضم العين وفتح النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بضم العين وسكون النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بفتح العين وسكون النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بضم العين وفتح النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بضم العين وسكون النون وبعد السين المهملة ياء النسبة وقيل بفتح العين وسكون النون وبعد السين المهملة ياء النسبة

الاملاك

حادي

في جارته في البيع فيجعل ذلك الامر ولا يأتي ترى في الارض عودا وفي الجابر قفيزا وفوقه رأسه ونوى حصره فكتبه فجعل يكتب
بحضرته وهذا العمل فيه غالبا يمين فهكذا في شيء يريد استخفاره فقال الشيخ كم عدد الاذان فقال ثلاثة فقال الشيخ
من تشهد من الجنة والنار وزيادة فيه قال الاذان في الجابر قفا وأشار بيده إلى بئر الماء وقال لا تعد تفعل ذلك في الجابر
ونزع العمل قال كان من أهل السعادة فيصير إلى عمل أهل السعادة وإن كان من أهل الشقاوة فيصير إلى عمل أهل الشقاوة
الله عليه وسلم العمل بخواتيمه قال فأما أحدهما فمضى وأما الآخر فإنه ظل يهوي في النار كذا في الكافي قال الشيخ
وسعيد في الدنيا لأن العمل علامة على الجزاء فيحكم بظاهر الأمر وأما الباطن إلى الله تعالى كذا في الكفاية والتبيين عن الغيب
وقال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا شيبة عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند نفسه لم يكن له في الآخرة بكسر الفاء وتشديد الياء المعجمة وهذا الحديث أخرجه مسلم في الإيمان عن أبي بكر بن أبي شيبة
أن يقضي عليه قال سجدة الله تعالى أي أمرني بالسجود لله تعالى أو أراد بالسجدة الصلاة والمراد بالأمر الأمر التكويني
الخزاعي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا استغنى الرجل بالدنيا
ما إذا استغنى بها عن الله تعالى وعن الآخرة وقد سبق أن الغنى ليس عن كثرة العرض وإنما هو غنى النفس وقوله
حتى يصلين مربكا سيء عرضا في الدنيا أي لأجل الدنيا وقوله فعاقبته في الآخرة بضم الشين وتشديد الراء أي
ابن أبي شيبة بالمثلثة عن عبد الله بن أبي بكر عن عمه عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طلقتها ثلاثا بإسقاط أداة الاستفهام قال لا لم تكن طلقها ثلاثا فقد عصيت ربك وبانت منك امرأتك الحديث أخرجه
هو أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض
بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم عن أبيه عن جده أنه طلق امرأته وهي حائض تطليقة فأمره رسول الله صلى الله
أن يكون مراجعا لها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة
كما أمر الله عز وجل وقوله مراجعا لها أي رادها إلى عصمته كما كانت وقوله ثم تحيض حيضة أخرى أي بعد الطهر الذي
وقوله ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس أي بعد الطهر الثاني وقبل الجماع وقوله فتلك العدة أي التي
أن يكون مراجعا لها عليه وسلم ومنها ما لم يقع أو كان فيه تحريم ما وقع والتعليل المذكور يقتضي أن كل من
ما قال وقوله فيطلق لها أي بعد الطهر الثاني قبل أن يجامعها وقوله كما أمره الله أي بقوله تعالى الطلاق مرتان
أن يكون مطلقا على الوجه الذي أمر الله به وهو أن يطلقها طاهرا من غير جماع واحدة بعد واحدة وقوله ثم إن شاء
أحاديث كثيرة صحيحة في قوله سبحان الله عند التعجب وقد ورد بصيغ عديدة وما ورد في غير هذا الموضع فهو لغو وإنما الحديث
وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه من المسجد إلى البيت في الحيض باب النهي عن الحلف
وكون ذلك الأمر المحلوف عليه خيرا منه فيفعله ويكفر عن يمينه وهو معنى قوله في الحديث فأت الذي هو خير
عفيفة ونهبان بضم النون وسكون الهاء وفتح الموحدة وبعد الألف نون أخرى أي طماع وقوله ولا تكونا كالمستشيرين
أذن قبيلة زلت بهم إحدى الليالي فاستشاروا فيها فقال بعضهم نرتحل وقال بعضهم نقيم فأبى الذي قال نرتحل إلا الارتحال
قال أبو عبيد الله وأخبرني بعض أهل العلم أن الذي قال نرتحل هو الذي قال نقيم وإنما أراد أن يقول إنه لا بد من
لكن لغير الحالف وقد كان عنده لا يكفر اليمين بالله تعالى أو بغيره أما التعليق بالمشيئة فلا كفارة فيه وإن قصد
بفتح الكاف ومعناه الأمر وهي لغة أزد شنوءة أما التعليق بالمشيئة فلا كفارة فيه والله أعلم باب النهي عن الحلف
المسلمين وقوله أداء الأمانة طهورا بفتح الطاء المهملة وضم الهاء وتشديد الواو وفتح الراء أي مطهرا وقوله باب
أن العاطس يدفع الأذى والوباء الذي فيه فتح الفكر ومنه نشأ الاعتصاب للتقي الحشو لئلا فوه تسلم الأعضاء فيه

هو مطلوب فيها من الخشوع وحسن الهيئة فظهر السر الذي يحتاج لأجله في الصلاة إلى الجهر بالقراءة
بن عبيدة الصنعاني عن أبي هريرة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهبوط وحي ومن قال له ما أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ويوسف بن عمر ويحيى بن يعمر وفيه فعرج إلى السماء وقال الزهري
الأعلى وهو عند البخاري ظ الوفاء للنبوة وفي رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد فرفع رأسه إلى السماء وهذا التعليق يرجح الأول
وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا أبو بكر وأبي قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين
بن خالد الأيلي بن بلال بن رباح الزهري أنه قال سمعت أنا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول أخبرني بالإفراد جابر بن عبد
الأنصاري رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفتر عني الوحي حتى توفاه الله وفي رواية ما فتر عني الوحي
جبريل يوم في الثنية ثنية إشعاليها الذي بأجياد وتوارى بها سمعت صوتا فرفعت رأسي فإذا الذي جاءني بحراء جالس على كرسي
بالملك الذي جاءني بحراء هو جبريل عليه السلام قاعد على كرسي بين السماء والأرض لم يذكر سوى الوحي الذي نزل الكفاية فجئت منه رعبا
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى أنا عند ظن
عبدي بي فليظن بي ما شاء وفي رواية أنا مع عبدي حيث يذكرني وتوارت بهما حسنت توارت بالتاء المثناة من فوق وسقطت
الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتر عني الوحي حدثني أنا أقفاني الحديث فرفعت بصري إلى السماء فإذا
جبريل يقول يا محمد إنك رسول الله حقا أنا أقفاني أتبعني وأتوارى عنه أي أغيب عنه وأختفي منه
يا محمد الذي يأتيك هو جبريل عليه السلام قاعدا على كرسي بين السماء والأرض لم يذكر سوى الوحي الذي نزل الكفاية فجئت منه رعبا
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه وبالمدينة عشرا
وستين سنة وقد سبق في الجنائز من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
أن يكون مراجعا لها عليه وسلم ومنها ما لم يقع أو كان فيه تحريم ما وقع والتعليل المذكور يقتضي أن كل من
ما قال وقوله فيطلق لها أي بعد الطهر الثاني قبل أن يجامعها وقوله كما أمره الله أي بقوله تعالى الطلاق مرتان
أن يكون مطلقا على الوجه الذي أمر الله به وهو أن يطلقها طاهرا من غير جماع واحدة بعد واحدة وقوله ثم إن شاء
أحاديث كثيرة صحيحة في قوله سبحان الله عند التعجب وقد ورد بصيغ عديدة وما ورد في غير هذا الموضع فهو لغو وإنما الحديث
وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه من المسجد إلى البيت في الحيض باب النهي عن الحلف
وكون ذلك الأمر المحلوف عليه خيرا منه فيفعله ويكفر عن يمينه وهو معنى قوله في الحديث فأت الذي هو خير
عفيفة ونهبان بضم النون وسكون الهاء وفتح الموحدة وبعد الألف نون أخرى أي طماع وقوله ولا تكونا كالمستشيرين
أذن قبيلة زلت بهم إحدى الليالي فاستشاروا فيها فقال بعضهم نرتحل وقال بعضهم نقيم فأبى الذي قال نرتحل إلا الارتحال
قال أبو عبيد الله وأخبرني بعض أهل العلم أن الذي قال نرتحل هو الذي قال نقيم وإنما أراد أن يقول إنه لا بد من
لكن لغير الحالف وقد كان عنده لا يكفر اليمين بالله تعالى أو بغيره أما التعليق بالمشيئة فلا كفارة فيه وإن قصد
بفتح الكاف ومعناه الأمر وهي لغة أزد شنوءة أما التعليق بالمشيئة فلا كفارة فيه والله أعلم باب النهي عن الحلف
المسلمين وقوله أداء الأمانة طهورا بفتح الطاء المهملة وضم الهاء وتشديد الواو وفتح الراء أي مطهرا وقوله باب
أن العاطس يدفع الأذى والوباء الذي فيه فتح الفكر ومنه نشأ الاعتصاب للتقي الحشو لئلا فوه تسلم الأعضاء فيه

عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي
ان السنة لا تاتي الا بالمخاطبة واما ما اعتاده كثير من الناس يرحم الله الرئيس يرحم الله سيدنا خلاف السنة وبلغني عن
بعض الفضلاء انه شمت رئيسا فقال يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن فاذا قال له يرحمك الله
له جوابا عن التشميت يهديكم الله ويصلح بالكم حالكم او شانكم قال في الكواكب اعلم ان الشارع انما امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة
بخروج ما احتقن في دماغه من الابخرة قال الاطباء العطسة تدل على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهي نعمة وكيف لا وهي جالبة للخفة
المؤدية الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها ولما كان تغير الوضع الشخصي لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار ولهذا قيل انها
زلزلة البدن اريد ازالة ذلك الانفعال عنه بالدعاء له والاشتغال بجوابه ولما دعا له كان مقتضى واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها ان يكافئه باكثر منها فلهذا امر بالدعوتين الاولى لفلاح الاخرتين وهي الهداية المقتضية له والثانية لصلاح حاله في
الدنيا وهو اصلاح بال فهو دعاء له بخير الدارين وسائر المنزلتين وعلى هذا قس احكام الشريعة وادابها انتهى وقد ذهب الكوفيون
الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم وهذا اخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين
اللفظين وقال ابن رشد الثاني اولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن الا للذمي والحديث اخرجه ابو داود في الادب
والنسائي في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله بضم ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط لفظ باب
لابي ذر وقد قال حدثنا آدم بن ابي اياس البغدادي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر نزيل البصرة
قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول عطس بفتح الطاء رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل العاطس
الذي لم يحمد الله عز وجل يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم يحمد الله في الطبراني من حديث سهل ان الرجلين هما عامر بن الطفيل
بن مالك وابن اخيه وكان عامر قدم المدينة ووقع بينه وبين ثابت بن قيس بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فعطس ابن اخيه فحمد الله فشمته النبي صلى الله عليه وسلم
ثم عطس عامر ولم يحمد فلم يشمته فقال له ومات عامر وهذا كافر فكيف يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا رسول الله فيحتمل كما قال في الفتح
انه قالها غير معتقد بل باعتبار ما يخاطبه المسلمون واشار المؤلف رحمه الله بهذه الترجمة الى ان الحكم عام وليس مخصوصا بذلك الرجل الذي
وقع له ذلك وان كانت واقعة حال لا عموم فيها لكن ورد الامر بذلك فيما اخرجه مسلم من حديث ابي موسى بلفظ اذا عطس احدكم فشمتوه وان لم يحمد الله
فلا تشمتوه وحمل هذا النهي للتحريم او التنزيه الجمهور على انه للتنزيه قال النووي يستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد الله يذكر الحمد ليحمد
فيشمته لطيفة اخرج ابن عبد البر بسند جيد عن ابي داود صاحب السنن انه كان في سفينة فسمع عاطسا على الشط حمد فاكترى قاربا بدرهم
حتى جاء الى العاطس فشمته ثم رجع قيل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما فلما رقد واسمعوا قائلا يقول يا اهل السفينة
ان ابا داود اشترى الجنة من الله بدرهم ذكره في الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا تثاءب بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تثاءب بالهمز فليضع يده على فيه ليغطي بها ما انفتح منه حفظا له من الانفتاح بسبب ذلك ويحصل ذلك بنحو الثوب ايضا مما يحصل به الغرض وقال
حدثنا عاصم بن علي الواسطي التميمي مولاهم قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب بالهمز مصححا عليه في الفرع واصله وقد انكر الجوهري كونه بالواو قال تقول تثاءبت
على تفاعلت ولا تقل تثاوبت وقال غير واحد انهما لغتان بالهمز والمد اشهر فاذا عطس احدكم فرحمه الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له
يرحمك الله اي حقا في حسن الاداب ومكارم الاخلاق واما التثاؤب بالواو فانه من الشيطان قال ابن العربي كل فعل مكروه نسبه الشرع الى الشيطان
لانه واسطته وذلك بالامتلاء الاكل الناشئ عنه النكاح وهو بواسطة الشيطان لعنه الله واذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع اي يأخذ في اسباب رده
وليس المراد انه يملك دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة اذ المعنى اذا اراد ان يتثاءب فان احدكم اذا تثاءب بالهمز مصححا عليه في الفرع ضحك منه الشيطان
لعنه الله حقيقة او مجازا لغرض يدعو والاصل الاول اذ لا ضرورة تدعو الى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث ابي سعيد فان الشيطان لعنه الله يدخل
وهذا يحتمل ان يراد الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الادمي مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والتثاؤب في تلك الحالة
غير ذاكر فيتمكن الشيطان لعنه الله من الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه لان من تثاءب في شيء ان يكون متمكنا منه وفي
حديث سعيد المقبري عن ابيه عند ابن ماجه اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فان الشيطان لعنه الله يضحك منه ويعوي بالعين المهملة شبه التثاؤب
الذي يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاءب اذا افرط في التثاؤب شابهه ومن ثم تظهر النكتة

في كونه

في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بسوء خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض لاسى اليدين بضعفه ووقع في صحيح ابي عوانة انه قال عقب الحديث
ووضع سهيل يعني رواية سعيد عن ابيه ووضع يده اليسرى على فيه وهو محتمل لارادة التعليم خوفا ارادة وضع اليمنى بخصوصها وفي حديث ابي هريرة
من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه التثاؤب في الصلاة من الشيطان لعنه الله فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع فقيد بحالة الصلاة
فيحتمل ان يحمل المطلق على المقيد وللشيطان لعنه الله عليه غرض قوي في التسويس على المصلي في صلاته ويحتمل ان يكون كراهته في الصلاة اشد ولا يلزم من ذلك
ان لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهته مطلقا كونه مطلقا وبذلك صرح النووي كتب بسم الله الرحمن الرحيم
باب الاستئذان وهو طلب الاذن في الدخول لمحل لا يملكه المستاذن وقد اجمعوا على مشروعيته وتظاهرت به دلائل القرآن العظيم والسنة
باب بدء السلام بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة والواو من غير همز ولابي ذر بدأ بالهمز بمعنى الابتداء اي اول ما رفع السلام واشار بالترجمة
الى ان السلام مع الاستئذان الى انه لا يؤذن لمن لم يسلم كما سيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في الباب الثاني عشر وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البيكندي
عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله آدم عليه السلام على صورته الضمير عائد على آدم عليه
الصلاة والسلام اي خلقه تاما سويا طوله ستون ذراعا لم يتغير عن حاله ولا كان من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم
طوله ثم ينتقل من الاطوار كذريته وفيه كما قال ابن بطال ابطال قول الدهرية انه لم يقط انسان الا من نطفة ولا من نطفة الا من انسان وقيل ان
لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وان اوله قصة التي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له ان الله تعالى خلق آدم على صورته رواه البخاري
في الادب المفرد وللامام احمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا لا يقولن قبح الله وجهك ووجه من اشبه وجهك فان الله تعالى خلق آدم على صورته وهذا
ظاهر في عود الضمير على المقول له وقيل الضمير لله لما في بعض الطرق على صورة الرحمن اي على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وان كانت صفات الله
لا يشبهها شيء وقال التوربشتي واهل الحق في ذلك على طبقتين احدهما المتنزهون عن التاويل مع نفي التشبيه واحالة العلم الى علم الله تعالى الذي احاط بكل شيء علما
وهذا اسلم الطريقين والطبقة الاخرى يرون الاضافة فيها اضافة تكريم وتشريف وذلك ان الله تعالى خلق آدم على صورة لم يشاكلها شيء من الصور في الجمال والكمال
وكثرت ما احتوت عليه من الفوائد الجليلة وقال الطيبي تاويل الخطأ في هذا المقام حسن بحسب المصير اليه لان قوله طوله بيان لقوله على صورته كانه قيل خلق آدم
على ما عرف من صورته الحسنة وهيئته من الجمال والكمال وطول القامة وانما خص الطول بها لانه لم يكن متعارفا بين الناس وقال القرطبي كان من رواه على صورة الرحمن
اورده بالمعنى متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك وقوله ستون ذراعا يحتمل ان يريد بقدر ذراع نفسه او الذراع المعارف ويؤيد عند المخاطبين والاول اظهر
لان ذراع كل احد ربعه فلو كان بالذراع المعهود كانت يده قصيرة في جنب طول جسده فلما خلقه قال ولابي ذر خلقه الله تعالى اذهب فسلم على اولئك النفر
عدة من الرجال من ملائكة الى عشرة وقال في تخريج احاديث الزكاة وتخصيص السلام بالمذكور لانه فتح باب المواد وتاليف القلوب المؤدي الى استكمال الايمان
هو اسم الله تعالى والمعنى اسم الله عليك اي انه في حفظه وقيل السلامة اي السلامة عليك ملازمة لك ولابي ذر من الملائكة جلوس قال ابن الجوزي ولم اقف على
تعيينهم فاستمع بالفوقية وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني فاسمع باسقاط الفوقية وفتح الميم ما يحيونك بالحاء المهملة من التحية ولابي ذر كما في الفتح يحيونك بالجيم
المكسورة والتحتية الساكنة بعدها موحدة من الجواب فانها اي كلمات محيون او يحيون تحيتك وتحية ذريتك المسلمين شرعا لكن في حديث عائشة رضي الله عنها
مرفوعا ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على الاسلام والتامين اخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وهو يدل على انه شرع لهذه الامة دونهم قال لهم آدم عليه السلام
السلام عليكم واستدل بهذا على ان هذه الصيغة المشروعة لابتداء السلام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف السلام جاز قال تعالى سلام عليكم لكن السلام
اولى لانها للتفخيم قال النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا شيء لانها لا تصلح للابتداء قال المنوي ولو اسقط الواو اجزأ ويجب الجواب
لانه سلام وكرهه الغزالي في الاحياء عن بعض الشافعية فيما نقله ابن دقيق العيد بالمسند لو قال وعليكم السلام لم يجز لانه صيغة جواب قال والاولى الجواب بحصول
معنى السلام فقالوا السلام عليك استدل به على جواز ان يقع الرد باللفظ الذي ابتدأ به كما مر ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عليك السلام
ورحمة الله فزادوه الملائكة ورحمة الله وهو مستحب اتفاقا ولو زاد المبتدئ رحمة الله استحب ان يزاد وبركاته ولو زاد وبركاته فهل يشرع الزيادة
في الرد وكذا لو زاد المبتدئ وبركاته هل يشرع له ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما الجواز ففي الموطأ عنه انه زاد في الجهاد والغارات والرباطات وفي
الادب المفرد عن سالم بن عمر رضي الله عنهما انه اتى ابن عمر مرة فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدته وبركاته فرد وزاد وطيب صلواته اتفقوا على وجوب
الرد على الكفاية قال الحليمي وانما كان الرد واجبا لان السلام معناه الامان فاذا ابتدأ به المسلم اعلمه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم
عنه وكل من يدخل الجنة هو مرتب على ما سبق من قوله خلق الله آدم على صورته فالفاء فصيحة ولابي ذر يعني الجنة قال في الفتح كان لفظ الجنة سقط
فزيد فيه يعني على صورة آدم خبر المبتدأ الذي هو كل من فلم يزل الخلق ينقص من طوله وجماله بعد اي بعد آدم عليه الصلاة والسلام حتى الآن فاذا دخلوا الجنة

واذا اريد بها رحمته التي تفضل بها على عباده فيقدر كائنة او ثابتة لعباد الله تعالى فيقدر مضاف محذوف قال الطيبات اي الكلمات الطيبات
وهي ذكر الله مستحقة لله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام مبتدأ وعليك في موضع خبره وبه يتعلق حرف الجر والالف
واللام للجنس ويدخل فيه المعهود والمعنى السلام عليك ولك او معناه التسليم او التعوذ اي الله معك اي متوليك وكفيل بك او معناه الانقياد
لكن قال الشيخ تقي الدين وليس كلوا بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى السلام لبعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون ويحتمل ان يكون السلام
عليك مبتدأ خبره محذوف اي السلام عليك موجود ويتعلق حرف الجر بالسلام لان فيه معنى الفعل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اراد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فانه اذا قال ذلك اي على عباد الله الصالحين اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اعتراض
بين قوله الصالحين وبين قوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يخير المصلي بعد من الكلام من الدعاء
ما شاء والحديث سبق في باب التشهد من الصلاة والله اعلم باب تسليم القليل على الكثير من الناس على الكثير منهم الشامل الى الواحد بالنسبة
الى الاثنين فالاكثر والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة المشرفة وسقط ابو الحسن
لابي ذر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الصغير بلفظ الخبر ومعناه الامر عند الامام احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر يسلم ويلام الامر
على الكبير ندبا للتوقير والتعظيم ويسلم المار على القاعد بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا او قليلا او كثيرا قال النووي ويسلم
القليل على الكثير وهو من باب التواضع لان من الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب القليل يخاف من الكثير
اجاب في الكواكب بان الغالب في المسلمين ان بعضهم من بعض فلو حط جانب التواضع الذي هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين
باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلامة طلبا لها وجوبا الى ما هو الاصل في الكلام ومقتضى اللفظ اصح وقال الماوردي من الشافعية
لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم سلام واحد فسلم كفاه فان زاد محضه بعضهم فلا باس وان كانوا كثيرا بحيث لا يتميز فيبدي
اول دخوله اذا شاء قدم وتارى سنة السلام في حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام في من لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان
يسلم على من جلس عنده من من لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد والثاني نعم والحديث اخرجه الترمذي في الاستئذان باب تسليم الراكب ولابي
ذر عن الكشميهني باب بالتنوين يسلم الراكب على الماشي بلفظ المضارع ويرفع الراكب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ولابي ذر محمد بن سلام
بتخفيف اللام على الاصح قال حدثنا مخلد بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن العزيز قال اخبرني
بالافراد زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن سعد الخراساني ثم المكي انه سمع ثابتا هو ابن عياض الاحنف الاعرج العدوي مولى عبد الرحمن بن زيد
اي ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وليس لثابت في البخاري غير هذا الحديث واخرجه في المصراة من كتاب البيوع انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم اي ليسلم الراكب على الماشي قال في شرح المشكاة وانما استحب السلام للراكب لان
وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب والمعنى التواضع المناسب لحال المولى او للتعظيم لان السلام
انما يقصد به احد امرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه قال الماوردي وقال ابن بطال يسلم الراكب لانه لا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع
وقال المازري لان للراكب مزية على الماشي فعوض الماشي بان يبدو الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي يسلم على الراكب للانذار
بالسلامة وازالة الخوف والقليل كالواحد يسلم على الكثير كالاثنين فاكثر على ما سبق في الباب الذي قبله لفضيلة الجماعة لان الجماعة لو ابتدأوا
خيف على الواحد الزهو فاحتيط له ولم يذكر في الرواية المذكورة في الباب السابق تسليم الراكب على الماشي ولا في رواية هذا الباب الصغير على الكبير كما ذكر
في رواية همام كان كلامهما حفظ ما لم يحفظه الاخر واشتمل الحديثان على اربعة اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة فيما رواه الترمذي قال في الفتح
والحديث اخرجه مسلم في الادب باب تسليم الماشي على القاعد ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بصيغة المضارع وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم ابن راهويه قال اخبرنا روح بن عبادة بضم الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة
قال حدثنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد زياد هو ابن سعد ان ثابتا هو ابن عياض اخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد واما ما حكاه
ابو علي الجياني في رواية الاصل عن الجرجاني عن عبد الرحمن بن زيد بن زيادة تحتية في اوله قال الحافظ ابن حجر انه وهم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يسلم الراكب على الماشي ويسلم الماشي على القاعد ويسلم الاثنين على الواحد وقد ابدا صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت اذا
كانت المشاة كثيرا والقاعدون قليلا باعتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة على القاعد فهما متعاوضان فما حكمه

واجاب

واجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير ورجح ظاهر امر
الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان لتسلط علوه والله اعلم باب تسليم الصغير على الكبير ولابي ذر باب بالتنوين يسلم
بلفظ المضارع والصغير رفع وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء وكسر الهاء او سعيد الخراساني من ائمة الاسلام لكن فيه ارجاء
وثبت قوله بن طهمان لابي ذر عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الزهري مولاهم المدني الامام القدوة ومر يستفتي بذكره
عن عطاء بن يسار الهلالي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير تعظيما له
وتوقيرا ولم يقع لتسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم وكانه لمراعاة السن فانه يعتبر في صور كثيرة في الشرع ولو تعارض
الصغير بالمعنوي والحسي كان يكون الاصغر اعلم مثلا لم ار فيه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم
والحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما ماشيا
والاخر راكبا بدأ الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدأ الصغير ويسلم المار ماشيا كان او راكبا صغيرا ام كبيرا قليلا ام كثيرا
على القاعد تشبيها بالداخل على اهل المنزل وفي حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه ولو تلاقيا
ماران راكبان او ماشيان قال المازري يبدأ الادنى منهما على الاعلى قدرا في الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها في
الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما اعلى في الحسن من مركوب الاخر الجمل والفرس يبدأ صاحب الفرس
او يكتفي بالنظر الى اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه ويسلم القليل على الكثير بفضل الجماعة كما مر
وهذا التعليق وصله البخاري في الادب المفرد وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني غير البخاري بقوله وقال ابراهيم لانه سمع منه في
مقام المذاكرة ورده الحافظ ابن حجر بانه غلط فان البخاري لم يدرك ابن طهمان فضلا ان يسمع منه فانه مات قبل مولد
البخاري بسنة وعشرين سنة والله تعالى اعلم باب افشاء السلام اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنة وسقط باب لابي ذر
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة والتحتية الساكنة والموحدة
وبعد الالف نون مكسورة ابو اسحاق سليمان بن فيروز الكوفي الحافظ عن اشعث بن ابي الشعثاء سليم بن اسود عن معاوية بن
سويد بن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط ابن عازب لابي ذر انه
قال امرنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او نحو ذلك فحذف ميمين العدد
بعيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله كاللواحق واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة
بان يقول يرحمك الله اذا حمد ونصر الضعيف وفي باب تشميت العاطس ونصر المظلوم اي اعانته ومنعه من الظالم وعون المظلوم
قال في الفتح الذي يظهر ان نصر الضعيف والمراد به عون المظلوم وافشاء السلام انتشاره واظهاره واقله كما قال
النووي ان يرفع صوته به بحيث يسمع المسلم ليرد عليه فان لم يسمعه لم يكن اتى بالسنة قال ويستحب ان يرفع صوته بقدر ان يتحقق
انه سمعه فان شك استظهر وقد اخرج المؤلف في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما اذا سلمت فاسمع فانه تحية من
عند الله تعالى لكن يستثنى من رفع الصوت اذا كان بحضرة نائم فقد كان صلى الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسليما
لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان رواه مسلم في صحيحه من حديث المقداد وكن فوائد افشاء السلام حصول المحبة بين المساكين وفي مسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه الا ادلكم على ما تحابون به افشوا السلام بينكم ومن المامورات ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين
فاعل من اقسم اي ابرار يمين المقسم والمراد من الامر هنا المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس
استعمال في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص ونهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب في اناء الفضة والذهب وهو باب اولى والتعبير بالشرب خرج مخرج الغالب ونهانا ولابي ذر ونهى
عن التختم بالذهب لبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز وطاء في السروج تكون من الحرير
والديباج وعن لبس الحرير والديباج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب
مضلعة بالحرير ويعمل بالقس قرية على ساحل البحر قريبة من قيس بلاد مصر وقيل غير ذلك مما سبق موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال ابو البقاء
اصل استبرق فعل على استفعل فلما سمي به قطعت همزته وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق غير مرة والحديث سبق في الجنائز واللباس والادب

عن عمر

ذكره في الحديث في الدالة على دعواه دال الغاية في وجوبها الحالة [illegible] من قول الغاية لا بد [illegible] مطلقا ولو كانت
بين [illegible] انها كما ان الشافعي وغيره ينبغي ان يكون الطمانينة سنة واجبة لانا نقول هذه [illegible]
وبيانه من وجوه احدها قيل انه فيها الحال [illegible] ذكرا واحدا وانما بعد [illegible] التقييد [illegible]
الحال الثاني انه لو لم يقيد بالحال كان [illegible] لانه امر [illegible] الماثور ولا بد من وجوده
الثالث ان الغاية [illegible] الطمانينة وانما [illegible] وقد [illegible] في الصلاة [illegible]
والعرض هنا ما يتعلق بالترجمة وغرض البخاري [illegible] رد السلام [illegible] تقديم السلام على عليك [illegible] في الابتداء وفي الرد السلام
عليك [illegible] ان السلام اسم الله فينبغي ان لا يتقدم عليه شيء [illegible] المبتدي لو قال عليك السلام لم يجز
[illegible] تاخير [illegible] عليك السلام بلفظ الافراد [illegible] يقتصر على الافراد بل ياتي بصيغة الجمع [illegible]
المفرد [illegible] رجل فقال السلام عليكم ولم يقل السلام [illegible]
[illegible] الابتداء بالجمع [illegible] الرد بالافراد [illegible] يقتضي التعظيم ولا يكون [illegible] الرد [illegible]
عليه الشيخ [illegible] والقوم [illegible] في الجواب ان
على عليك بغير لفظ السلام وقال النووي الافضل ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فياتي بضمير الجمع وان
كان المسلم عليه واحدا فيقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فياتي بواو العطف في قوله وعليكم واقل السلام ان يقول
السلام عليكم وان قال السلام عليك او سلام عليك حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف
الواو اجزا واتفقوا على انه لو قال في الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه وجهان [illegible]
الواحد [illegible] السلام [illegible] قال النووي [illegible] ولو تلاقى رجلان [illegible] على صاحبه دفعة او
احدهما بعد الاخر فقال القاضي حسين وابو سعد المتولي يصير كل واحد [illegible] السلام فيجب على كل واحد ان يجيب [illegible]
[illegible] فيه نظر فان هذا اللفظ يصلح [illegible] فاذا [illegible] لم يكن جوابا [illegible]
[illegible] فاذا قال [illegible] وعليكم السلام قال المتولي يكون سلاما [illegible] ولو قال [illegible]
سلاما يجب على المخاطب [illegible] الجواب [illegible] فان قلت ما الفرق في [illegible] سلام عليك [illegible] السلام عليكم
اجيب [illegible] ان [illegible] السلام [illegible] الرد الذي [illegible] آدم عليه السلام
على الملائكة في قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] لادم اذهب فسلم على اولئك النفر [illegible] تحيتك وتحية ذريتك [illegible] الثاني
[illegible] السلام الذي [illegible] الحديث [illegible] تعريضا للفرق بين [illegible] السلامين [illegible]
احد [illegible] المذكورين ولا [illegible] الرد واذا [illegible] الذي [illegible] فهذا [illegible] عليكم
[illegible] في التعريض التحريم [illegible] الزمخشري في سورة مريم في قوله عليها السلام [illegible] السلام عنه
[illegible] الرد [illegible] قال القاضي حسين والمتولي [illegible] ان التحية [illegible]
الرد عند [illegible] وهذا هو الصحيح [illegible] اذا سلم [illegible] بالسلام [illegible] عليه [illegible]
[illegible] ولو سلم على اخرس [illegible]
[illegible] سقط الفرض [illegible] الجواب ولو سلم على الصبي
لم يجب على الصبي الرد لانه ليس من اهل الفرض [illegible] بالغ [illegible] على الصبي [illegible] على جماعة فيهم صبي
واجاب الصبي [illegible] لا يسقط [illegible] عن الباقين [illegible] ثم [illegible] ان سلم عليه ثانيا وثالثا [illegible]
[illegible] المسيء صلاته وكره السلام اذا كان المسلم عليه مشتغلا بالبول والجماع ونحوهما فان سلم لا يستحق جوابا [illegible]

تاعنا

تاعنا [illegible] او غيرها او [illegible] الاذان والاقامة او في حمام او نحو ذلك [illegible] او سلم على الجنبية لم يجز لها
رده [illegible] ولا تسلم من عليه [illegible] فلا يرد عليه [illegible] انتهى [illegible] ذكره النووي باب بالتنوين
اذا قال شخص لاخر فلان يقرئك السلام [illegible] او [illegible] عليك السلام [illegible] التحتية [illegible]
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة الكوفي قال سمعت عامرا الشعبي يقول حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة ان جبريل يقرا عليك السلام
[illegible] التحتية [illegible] عليك السلام وقال النووي [illegible] عليك السلام [illegible] قالت قلت وعليه
السلام ورحمة الله [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] عن جبريل [illegible] فان الله هو السلام ومنه السلام [illegible] جبريل
[illegible] الطبراني [illegible] عليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته ففيه استحباب الرد على المبلغ
وفي النسائي عن رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام قال الحافظ [illegible]
[illegible] من طرق حديث عائشة [illegible] على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] قال النووي في هذا الحديث مشروعية
[illegible] السلام [illegible] على الرسول تبليغه [illegible] بالوديعة [illegible] والتحقيق [illegible]
ان الترجمة اشبه الامانة [illegible] لو [illegible] الحديث قال وفيه اذا [illegible] سلام [illegible]
وجب الرد على الفور [illegible] **باب** حكم التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين [illegible] حدثنا ابراهيم
بن موسى الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير انه قال
اخبرني بالافراد اسامة بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف [illegible]
تحته قطيفة [illegible] فدكية [illegible] المهملة [illegible] المدينة [illegible] اسامة
بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة مرضه [illegible] في بني الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين
المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود [illegible] عبد الله بن ابي ابن سلول [illegible] وفي المجلس
عبد الله بن رواحة [illegible] فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة [illegible] عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال
لا تغبروا [illegible] فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال عبد الله بن ابي
للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا احسن من هذا [illegible] فلا تؤذنا به في مجالسنا [illegible]
ارجع الى رحلك [illegible] فمن جاءك فاقصص عليه [illegible] عبد الله بن رواحة [illegible]
[illegible] **فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود** [illegible]
[illegible] **فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم** [illegible] **حتى سكتوا ثم ركب** صلى الله عليه وسلم
دابته [illegible] **حتى دخل على سعد بن عبادة** لعيادته **فقال** [illegible] **الم تسمع ما قال ابو حباب** [illegible]
[illegible] **يريد** [illegible] **عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال سعد اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك**
[illegible] **ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة** [illegible] البحيرة [illegible]
[illegible] **على ان يتوجوه** [illegible]
[illegible] **فلما رد الله ذلك** [illegible] الذي
بالحق الذي اعطاك شرق [illegible] **بذلك فذلك فعل به ما رايت فعفا عنه النبي صلى**
الله عليه وسلم [illegible] المسلمين والمشركين واليهود [illegible] سلم عليهم
عليه الصلاة والسلام [illegible] المسلمين [illegible] بلفظ التعميم [illegible] المسلم

المتكلم

التاكيد

باب التوبة

عن ابي ايوب

قال المصنف

وضع الميم ثم بما فيلقون بضم التحتية ... في نهر الحياة بالمد ... فينبتون بضم الموحدة
كما تنبت الحبة بكسر المهملة ... في حميل السيل ... [illegible]
[illegible]
اخرى ... او ما احمر ... [illegible]
... وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروها ... انها تنبت ... صفراء
... ملتوية ... [illegible]
متبختر ... [illegible]
باب صفة الجنة والنار ... حدثني ... حدثنا غندر
محمد بن جعفر الهذلي ... حدثنا شعبة بن الحجاج ... سمعت ابا اسحق عمرو ... السبيعي قال سمعت النعمان
بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل ... اللام
... توضع في اخمص قدميه ... [illegible]
... جمرة ... يغلي منها دماغه ... [illegible]
... حدثنا عبد الله بن رجاء ... حدثنا اسرائيل بن يونس
عن ابي اسحق عمرو السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل
... على اخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل ... [illegible]
... والقمقم ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
... حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب
... حدثنا شعبة ... عن عمرو ... عن خيثمة
... عن عدي بن حاتم ... الطائي ... رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح ... بوجهه فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار
... ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ... حدثنا ابراهيم بن حمزة
... حدثنا ابن ابي حازم ... حدثنا الدراوردي ...
... عن يزيد ... عن عبد الله بن خباب
... عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده
... عمه ابو طالب ... فقال ... لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل ... بالرفع
والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه ... [illegible]
... يغلي منه ... [illegible]
[illegible]
... التخفيف
[illegible]

ان جزا

ان جزا الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع
لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على الكفر هباء منثورا ... [illegible]
ذلك فيحتمل انه يجازى بالتخفيف ... [illegible]
قال حدثنا مسدد ... حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة ... عن انس رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة ... [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه ... الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس ... [illegible]
فيقولون ... لو استشفعنا على ربنا ... [illegible]
[illegible]
حتى يريحنا ... من مكاننا ... [illegible]
جواب ... فيأتون آدم عليه الصلاة والسلام ... فيقولون له ... انت الذي
خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه ... كتاب التوحيد ... وعلمك اسماء
كل شيء ... [illegible]
... فيقول لست هناكم ... [illegible]
... ويذكر خطيئته ... [illegible]
... ائتوا نوحا عليه الصلاة والسلام
... فانه اول رسول بعثه الله ... [illegible]
[illegible]
... الى التوحيد فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته ... [illegible]
... ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لست هناكم
ويذكر خطيئته ... ثلاث كذبات
... قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامرأته اخبريه اني اخوك ...
من المعاريض ... ائتوا موسى الذي كلمه الله
... فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ... [illegible]
فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ... ائتوا عيسى فيأتونه فيقول
لست هناكم ... [illegible]
... عن ابي سعيد الخدري ... [illegible]
... رواه مسلم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم الاخرة للامام الغزالي
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... الامام الغزالي ... [illegible]
تعالى ... [illegible]

... الحافظ ... قف على كلام الغزالي

١٣٢

عن الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري حدث وفي مجلد ترجمة الزبير بن الخريت لبس به في البخاري شواهد
احد ثبت من مر وابن معين سعيد القطان عنده من تثبته في الرجال وسع ذكر فهو متابعة
قال حدثنا ابو عمران الجوني عبد الملك بن حبيب الازدي الحافظ ثقة ولا بي ذر حدثني بالافراد عمران
بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة
محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون فيها الجهنميون في حديث
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول اهل الجنة هؤلاء الرحمن اذخلهم الجنة بغير عمل قدموا خير
كما للترمذي في قولهم الجهنميون وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في
السنة وبه صرح في الزهر وقال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق المدني عن حميد الطويل البصري مولاهم مولى طلحة
الطلحات عن انس رضي الله عنه ان امحارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن مالك
وخالة رشد هو سراقة بن الحرث بن عدي الانصاري اتت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر وقال بن مندة يوم احد
والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب بضم الغين المعجمة وسكون الراء منا فلا يسلم
ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي لا يدري من رماه
فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة
من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا ستوفين ترى ما اصنع فقال ويحك اهبلت
ضبطت بالوجهين المثبت بكسر الهاء وفتح الموحدة وسكون اللام فعلت عقلك استفهام وحذفت
منه الالف اهبلت واحدة وامها خاتكة بنت جابر واخته لابيها ولابي ذر عن الحموي والمستملي لغير
الفربري ام حارثة قال صلى الله عليه وسلم غرفة في سبيل الله غرفة بفتح الراء من
الدنيا وما فيها وفي رواية لاحد وما بينهما وفي رواية لابي داود وما بين السماء والارض
اي فضل غرفة في الجنة لاهلها على الدنيا وما فيها من متاعها ولو اراد امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت بهمزة الوصل وتشديد الطاء المهملة الى الارض
لاضاءت ما بينهما بين السماء والارض ولملأت ما بينهما ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد
والنون وكسر الصاد المهملة بعد التحتية اي خمارها كما مر قريبا وهو ما تغطي به المرأة
وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل النصيف الخمر بكسر الخاء وسكون العين المهملة وفتح الجيم
وهو ما تلوي به المرأة على رأسها وكان الاخمر كما لمعاصمة فلقد على استدارة ساعدها وعندي ابن النجار
من حديث بن عباس رضي الله عنهما ولو اطلعت نصيفة لاضاءت ما بين السماء والارض ولاشرقت
ولاطلعت عليهما لاضاءتهما ما بينهما ولو اطلعت بنصيفها لاضاءت ما بين السماء والارض ولاشرقت
عليهما ولنصيفها خير من الدنيا وما فيها وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني فاذا رايته رأت
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ضحك ما بيني وبينه ما يتراءى الراءون ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ما بين فيه في الثاني والاول ما بينه بالافراد ولو اطلعت على الارض
لاضاءت ما بين السماء والارض ولملأت ما بينهما ريحا طيبة ولنصيفها خير من الدنيا وما فيها
قال حدثنا ابو عمران عبد الملك بن حبيب الازدي الجوني قال حدثنا جندب بن عبد الله البجلي
بفتح الموحدة والجيم بينهما نون ساكنة ابو عبد الله الاحمسي بالمهملتين البجلي بالجيم
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول ما يبدأ به يوم القيامة
ان يؤتى بالصراط فيجعل على جهنم فيمر الناس على قدر اعمالهم في النار الامر حبيس فيها
العران وكان بالواو ولابي ذر وكان بالفاء وهو كما قاله ابو عبيد دعامة يقول عند هذا
عليه الصلاة والسلام رب سلم سلم وهو من حبسه العران اي ركب
في اول سورة البقرة وقد اخرجه مسلم وهو من مرسلات قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان

عن الحسن

محضت لهم بالمؤمنين والمخلصين من اعتبار انهم منهم وانهم عملوا في عملهم وعرفوا الله مثل
معرفتهم من انيسي انتدكم يجوز ان يريد ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان احدا منهم في صوم ما بليه
فان الجميع امامكم فاجابه المؤمنون بالانكار لذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب اي يزل فيتبعوا فوق
الشيا فتنتهم وقالت في المفهم وهذا المنى لا يكون له رسوخ العلما ولا علمهم الذين اعتقدوا
الحق وجزموا عليه من غير تصريح ولذا كان اعتقادهم ثابتا بلا انقلاب فاما لو هم لعوذ بالله منك
وقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين فتعقب بانه لم يصح ولا يستقيم **فيأتيهم الله** تعالى في غير
المسلمين لوجود تمييز المنافقين **في الصورة التي يعرفون** اي في صفته التي هي عليها
من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه الشريفة ورفع الحوائل عن الابصار
فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بتشديد الفوقية ولابي ذر بضبط الفوقية في اليونينية
بتشديد ولا غيره اي امر الله وملائكته الذين وكلوا بذلك **ويضرب** بضم اوله وفتح ثالثه **جسر جهنم**
بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز** زاد شعيب في
روايته المذكورة في فضل السجود بامته وقال النووي اكون انا وامتي اول من يجيز على الصراط ولهم
غيرهم غيرهم حتى يجوز **ودعاء الرسل** عليهم الصلاة والسلام **اللهم سلم سلم** بتكرير سلم مرتين **وبه**
الصراط **كلاليب** ما موز بخطفهم من امرت به قال ابن العربي هو ما تقدم الشهوات المذكورة في حديث حفت
النار بالشهوات والشهوات موضوعة على جوانبها فمن اقتحم الشهوة وقع في النار لانها خطاطيف انتهى والكلاليب
المذكورة **مثل شوك السعدان** بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات وكسر النون بعد الالف
نون جمع سعدانة نبات له شوك **اما** بالتخفيف **رايتم شوك السعدان قالوا بلى** يا رسول الله ولابي ذر قالوا نعم
يا رسول الله **قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم** ولابي ذر عن الكشميهني انه لا يعلم قدر عظمها الا الله
قدر عظمها الا الله بكسر العين وفتح المعجمة قال السفاقسي ضبطناه بضم العين
وسكون الظا المشالة والاول اثبت لانه مصدر لا يعرفه الا الله **فتخطف الناس باعمالهم**
بسبب اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطا وكسرها او تشبه الكلاليب بشوك السعدان خاص
بسرعة اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والفوه
بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها كما قاله الزين بن المنير
فمنهم الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك **بعمله** وهو الكافر
ومنهم المخردل بفتح الخا المعجمة والدال المهملة بينهما را ساكنة وهو المؤمن العاصي كان في اليونينية
الاصل وفي رواية الاصيلي المجردل بالجيم والمجردل له الاشراف على السقوط وحكاه القاضي
عياض عن رواية ابي ذر ثم قال رواية الخا المعجمة وقال الهروي المعنى
ان كلاليب النار تقطعه فيهوي في النار جهنم او من الخردل اي تقطع اعضاؤه كالخردل
او المجردل المقطع ورجحه السفاقسي وقال **ثم ينجو** وفي رواية ثم ينجو وفي لكل
وعن ابي سعيد عند مسلم ورواه من طريقه موضع الصراط اي جسر على حسك كحسك السعدان ثم يحيد
الناس منها فناج مسلم ومخدوش ومكردس في جهنم ... ومكدوش في نار جهنم حديث ابي سعيد
فناج مسلم ومخدوش مكردس في جهنم حتى يمر آخرهم فيسحب سحبا والمكردس بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة

ومعناه

معناه الشوك الشديد ... فكان في بعض النسخ ان الناس يمرون على الصراط على ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من
اول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم الى اقسام كما يعرف من قوله بقدر اعمالهم وقد جا
ذكر ذلك في بعض الشروح ان الصراط دقيق وجسر يمر عليه جميع المخلوقين منذ آدم الى قيام الساعة **حتى اذا
فرغ الله** عز وجل **من القضاء بين عباده** اي حان فصله بينهم **واراد ان يخرج من النار من اراد ان يخرج** ولابي ذر من
الحموي والمستملي ان يخرجه **ممن كان يشهد ان لا اله الا الله** وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا
صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن حصين السابقة او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة
وابن حبان او آدم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المؤمنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد
ان منهم من يشفع وفي حديث ابي بكر عند ابن ابي عاصم ثم يؤذن في الشفاعة ثم لا يبقى احد من لم
يرحمه ثم يؤذن بالشفاعة للملائكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون **امر** الله تعالى
الملائكة ان يخرجوهم من النار **فيعرفونهم بعلامة آثار السجود** بجمع آثار **وحرم الله على النار ان تاكل من ابن آدم اثر
السجود** بتوحيد اثر وهذا الجواب عن سؤال مقدر كانه قيل كيف يعرف الملائكة اثر السجود مع قول ابي
سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن الله بالشفاعة فاذا صاروا فحما كيف يتميز محل السجود من غيره
حتى يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضا السجود من عموم الاعضا التي دل عليها خبر ابي سعيد رضي الله عنه وان الله
منع ان تحرق اثر وهذا اعضا السجود السبعة الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة
خاصة ... النووي المختار الاول واستشكله صاحب تحفة الرفق ... ان من كان مسلما ولكنه
لا يصلي ... لكن يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم قوله لم يعمل
خيرا قط كما في حديث ابي سعيد في التوحيد في حديث سعيد عن حسن البصري عن انس رضي الله عنه
في التوحيد ... ثم يقول ... فيقول وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي ... لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي ...
ذلك ... التوحيد ... من قال لا اله الا الله
وحمله ... على ان المراد ... الشفاعة ... المذكورين ... من النار حال
كونهم **قد امتحشوا** بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة في اليونينية وقال في المطالع وهي لاكثرهم وعند ابي ذر
والاصيلي امتحشوا بفتحهما ... المحش ... احترقوا ... المحش ... الصحيح
انهما لغتان ... اي احترقوا ... معناه انقبضوا واسودوا
انتهى ... بضم التحتية وفتح
الصاد المهملة **عليهم ما يقال له ما الحياة** ... **فينبتون نبات الحبة**
بكسر الحا المهملة ... بذور الصحراء **في حميل السيل** بفتح الحا المهملة وكسر الميم اي ما يحمله ذلك الغثا
الذي يجي به السيل فيكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة شبه بها لانها
اسرع في النبات ... **ويبقى رجل مقبل**
ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه **على النار** وهو آخر اهل النار ... الجنة في
حديث ... رضي الله عنه في ... الاهل ...

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر

متوليا بالخلق والشقاوة متوليا بالعذاب والعياذ بالله وفيها ارشاد للناس وتنبيههم على كمال القدرة على الحشر والنشر لان من قدر على
خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة مهيئة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح
فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء والله الموفق هذا (باب) بالتنوين في الفرع التي بيدي كهو هو
كما قال الحافظ ابن حجر خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب
فان التنوين في المعرب يقتضي التركيب هنا معرب فكيف يجوز التقدير هذا باب يذكر فيه
(جف القلم على علم الله) تعالى قلت اجاب شيخنا عن الاعتراض بان الكرماني جوز ذكره في كل ما لم يكن معه الا التنوين
والجزم على قصد السكون لانه للتعداد فقد اكثر المصنفون من الفقهاء والعلماء الحنفية
وغيرهم في تصانيفهم ذكر باب بغير لفظة وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله
يحتاج الى تقدير فقول الشارح انه هو بالتنوين ولا يستلزم من نفي التقدير وقد سلم العيني هذا
المقدر فقال في باب المحاربين قوله باب بالتنوين لا يكون الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد
وحده لا يعرب انتهى فالقلم كناية عن الفراغ من الكتابة لتوقف الجفاف على الفراغ قال الطيبي من اطلاق اللازم
على الملزوم لان الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف القلم من مداده فحاصله انما نفذ وقوله على علمه
اي حكمه لان معلومه لا بد ان يقع فعلمه بمعلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
عند الامام احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة
ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله
وللفاكهي قال هو عبد الله بن عمرو كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي ويذكر ان عبد الله
[illegible] سئل الحسين بن الفضل عن قوله تعالى كل يوم هو في شأن وقوله
جف القلم فقال هي شؤون يبديها لا شؤون يبتديها فقام اليه وقبل رأسه وقوله تعالى (واضله الله
على علم) حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول اي اضله وهو عالم وهذا الثاني تعلق
الاول الذي اضله الله على علمه في الازل وهو حكمه عند ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه
فشى له فلم يقبل (وقال ابو هريرة) رضي الله عنه مما وصله المؤلف في اوائل النكاح (قال) لي (النبي صلى
الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق) وعند الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه لي ان الغلام
[illegible] في حديث الحسن بن علي عند الفريابي رفع الكتاب وجف القلم (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس
رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى (لها سابقون) من قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها
سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي (سبقت لهم السعادة) اي رغبوا في الطاعات
فبادروها لما سبقت لهم من السعادة بتقدير الله تعالى وقال الكرماني فان قلت تفسير
ابن عباس يدل على ان اللام في الآية السابقة بمعنى الآية على ان السعادة سبقتهم والآية بالذهن بانهم سبقوا
لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة وبه قال (حدثنا آدم) هو ابن ابي اياس (قال حدثنا شعبة) بن الحجاج
(قال حدثنا يزيد) من الزيادة (الرشك) بكسر الراء وسكون المعجمة وبالكاف مرفوع صفة ليزيد لقب به
قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية وقيل الكبير من طول لحيته انه دخل فيها عقرب ومكثت فيها
ثلاثة ايام لا يدري بها ورجح في الفتح قول ابي حاتم الرازي انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية
فمشى عليه الرشك وقال الكرماني هو بالفارسية اسم للقمل الصغير الملتصق باصول شعر اللحية

قال سمعت

(قال سمعت مطرف بن عبد الله) بكسر الراء المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين (يحدث عن عمران بن حصين) بضم
الحاء وفتح الصاد المهملتين (قال قال رجل) هو عمران بن حصين كما بينه مسدد في مسنده (يا رسول الله ايعرف) ١٤٣
بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الراء (اهل الجنة من اهل النار) اي أيميز ويفرق بينهما بحسب قضاء الله وقدره
(قال) صلى الله عليه وسلم (نعم قال) عمران يا رسول الله (فلم يعمل العاملون) اي اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له (قال) صلى الله عليه وسلم (كل يعمل لما) للذي (خلق له) بضم
الخاء وكسر اللام (او لما) للذي (ييسر له) بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي تيسر له [illegible] على المكلف ان يدأب في الاعمال الصالحة فان
عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا [illegible]
[illegible] لا اله الا هو عليه توكلت وهو حسبنا الكريم [illegible] النعيم انه
هو الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم التسليم وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وهذا (باب)
بالتنوين (الله اعلم بما كانوا) اي اولاد المشركين (عاملين) وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدي قال
(حدثنا غندر) محمد بن جعفر (قال حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (سئل النبي صلى
الله عليه وسلم) بضم السين [illegible] (عن اولاد المشركين) اي ايدخلون الجنة (فقال الله اعلم بما كانوا عاملين)
بالتوقف اي انه علم انهم لا يعملون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك
قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة رضي الله عنها عند ابي داود واحمد قلت
يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه ضعف عن عائشة ايضا سألت خديجة رضي
الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين [illegible] بالتأويل والحديث سبق في الجنائز
وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) لنسبته لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) بن
سعد الامام (عن يونس) هو ابن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال اخبرني) بالافراد
ابو [illegible] والعطف على محذوف كانه حدث قبله بكذا ثم قال واخبرني (عطاء بن يزيد الليثي) (انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين)
بفتح الذال المعجمة والراء وبعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفيفها اي اولادهم الذين
لم يبلغوا الحلم (فقال) صلى الله عليه وسلم (الله اعلم بما كانوا عاملين) اي ان الله اعلم بما يكونون لو كانوا كيف يكون
اجري اذ يعلم ما يكون وما لا يكون وما قدره وقضاه في كونه هذا [illegible] اهل السنة ان القدر هو علم الله سبحانه
الذي استأثر به علمه فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا
(اسحاق) ولابي ذر اسحاق بن ابراهيم [illegible] قال العيني قال الكلاباذي ان
يكون ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق بن ابراهيم الكوسج المروزي انه ابن
راهويه [illegible] من القرينة [illegible] قوله اخبرنا فانه يقول حدثنا
كان اسحاق بن منصور [illegible] وهذا يعرف بالاستقراء (قال اخبرنا عبد الرزاق)
بن همام قال (حدثنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه [illegible] (عن ابي هريرة) رضي الله عنه انه (قال قال

باب

موسى

الهدى لدعوناكم اليه ولكن قلم منا اختار الضلال والغواية فخذلنا ولم يوفقنا
والمعتزلة يقولون بل هداهم التوفيق ولكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله لطفا من اعطى
ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استحقاقه العذاب
وتضييعه الحق بعد ما مكن من تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة
انه تبارك وتعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من
ايمان وكفران وان ذلك ليس بخلق العباد كما زعمت القدرية وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا جرير
بفتح الجيم هو بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل معنا التراب من حفر الخندق
وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة رضي الله عنه
والله لولا الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة
ولا صمنا ولا صلينا فانزل سكينة علينا وثبت
الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون قد
بغوا علينا اي ظلموا اذا ارادوا
فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار
والحديث اخرجه في الجهاد
تم الجزء السادس بحمد الله
وعونه وحسن توفيقه
والله المولى
والهادي
الغني

١٥٠

ويليه الجزء السابع وهو ختام شرح البخاري اعاد الله علينا وعلى جميع المسلمين بركاته

واول الجزء السابع بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان

وكان الفراغ من نسخ هذا الجزء في يوم الثلاثاء المبارك سلخ ذي الحجة الحرام ختام عام سنة ١١١٣
على يد كاتبه افقر العباد واحوجهم اليه العبد الفقير محب الدين بن عبد الله بن شرف الدين بن محب الدين بن محمد
بن احمد بن محمد شمس الدين الغيثي بلدا المالكي مذهبا الاحمدي خرقة القابتيهي مولدا الفيافي صنعة الدمياطي
نزيلا خادم العلماء في نسخ الكتب لله تعالى من غير اجرة طالبا بذلك من الله تعالى الاجر والثواب من الملك
الوهاب والدعاء من العلماء غفر الله له ولوالديه والمسلمين والمسلمات